عناية المحدثين بالمنهج الاستقرائي

(دراسة تأصيلية)

د/ عيسى محمد عيسى شحاته
أستاذ الحديث وعلومه المساعد
بكلية الدراسات الإسلامية بدسوق
جامعة الأزهـر

عناية المحدثين بالمنهج الاستقرائي (دراسة تأصيلية)

د/ عيسى محمد عيسى شحاته
قسم الحديث وعلومه كلية الدراسات الإسلامية بدسوق جامعة الأزهـــر
البريد الإلكتروني : Eissashehata1956.el@azhar.edu.eg

الملخص :
بما أن المنهج الاستقرائي من المناهج المشتركة في العلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية، ويعتمد على الملاحظة العلمية، وهو أحد مصادر القواعد الكليـــة تأسيساً، أو ترجيحاً، أو نقداً وتصحيحاً، من ثم جاءت هذه الدراسة كي تسلط الضوء على مدى اهتمام المحدثين بالمنهج الاستقرائي، من خلال معرفـــة ملامح هذا المنهج عندهم، ودوره في تقعيد القواعد، وكذلك عنايتهم بـــأبرز خطوات المنهج الاستقرائي في المجال النقدي للأسانيد والمتـــون، وتحليـــل نصوص القواعد.

الكلمات المفتاحية: الاستقراء ــ المنهج ــ المحدثين

Modernists' attention to the inductive method (an original study)

Eisaa Muhamad Eisaa Shahatat
Department of Hadith and its Sciences, College of Islamic Studies, Dessouq, Al-Azhar University
Email: Eissashehata1956.el@azhar.edu.eg

Abstract :
Since the inductive curriculum is one of the common curricula in the natural sciences and human sciences, and it depends on scientific observation, and it is one of the sources of the college rules, whether it is a foundation, weighting, or criticism and correction. The features of this approach they have, and its role in complicating the rules, as well as their attention to the most prominent steps of the inductive approach in the critical field of the texts and texts, and the analysis of the texts of the rules.

Key words: Induction - Method - Muhadditin

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، شهادة تملئ القلب نوراً واعتقاداً بوحدانيته إلى يوم الدين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، خاتم النبيين والمرسلين، أرسله ربنا عز وجل إلى الناس أجمعين، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى الصحابة والتابعين، ومن سار على نهجهم واتبع سنة نبيهم إلى يوم الدين.

وبعد:

من المعروف في الأوساط العلمية التي تناولت ميادين العلوم المتنوعة أنهم كانوا يرتكزون في استخلاص قواعدهم، وكذا ما يمهد لهم معرفة كل ما يرمون إليه في أي فن من الفنون على منهج علمي بلغ القمة في دقته، ومن الطبيعي تنوعت هذه المناهج، وربما كان المنهج الاستقرائي من أدقها، إذ إن الاستقراء عملية استدلالية، والقائم بها متخصص في الفن المبحوث فيه؛ ومنهجه هو تتبع وتصفح كل الجزئيات للمسألة أو أغلبها، وغايته من هذا التتبع التوصل إلى صياغة حكم عام أو قاعدة كلية، تستغرق كل الفروع أو أكثرها، كما أن فائدته تكمن في الاستدلال به على بيان المسائل الأخرى وفهم الخطاب جملة.

والحديث عن أي منهج من المناهج العلمية التي يسلكها الباحث للوصول إلى قاعدة يبني عليها أحكامه، من خلال تتبعه لجزئيات المسالة هو حديث عن محاولات مستمرة للوصول إلى حقائق المعرفة بشتى فروعها المختلفة والمتنوعة، ولم يكن المحدثون بمنأى عن غيرهم من أهل المعرفة في سلوك هذا المنهج، حيث تتبعوا مسائل الحديث وعلومه؛ لبناء قواعدهم المختلفة، ولا شك أن للاستقراء أهمية كبيرة بين المناهج العلمية على اختلاف تنوعها عند المحدثين أيضاً، فعليه يتوقف تأليف القواعد العلمية العامة والتوصل إليها.

فعالم الفقه مثلاً لن يكون بقدرته التوصل إلى قواعد هذا العلم حول استخلاص الحكم الشرعي الذي يقوم بدراسته ما لم يقم بالتعرف على كل ما يحيط به من أقوال وآراء الأئمة وأدلة وغيرها، وكذا دراسة جميع جزئياته، والخصائص التي عن طريقها تنشأ قاعدة عامة يقاس عليها ما قد يستجد من أحكام متشابهة، ومن ثم معرفته بكافة تفاصيل هذا الحكم؛ لكي يتوصل إلى القواعد العامة التي تتعلق به أيضاَ، والأمر ينسحب كذلك على جميع العلوم، بما فيها علم الحديث بشقيه الرواية والدراية، ومن ثم كانت فكرة هذا البحث المتواضع؛ إذ إن هذه الدراسة محاولة للكشف عن هوية هذا المنهج فيما يتعلق بالحديث الشريف وفروعه، ومدى عناية المحدثين به، من خلال قواعدهم المختلفة، وكذا مصطلحاتهم، وغيرها مما يتم الكشف عنه في هذه الورقات إن شاء الله تعالى.

ـ مشكلة البحث:

المنهج الاستقرائي منهج يعتمد في الأصل على تتبع جزئيات المسائل المختلفة للوصول من خلالها إلى حكم عام، أو قاعدة كلية، وبما أن الاستقراء عمل عقلي، وبعض نتائجه قد تكون خفية على الباحث المتتبع لهذه الجزئيات، خاصة تلك التي بنى المحدثون عليها قواعدهم، وهذا البحث يتصدى لهذه المشكلة؛ كي يبرز هذا المنهج عند المحدثين من خلال علم الحديث وفروعه المتنوعة تأصيليا.

ـ أهداف الدراسة. تهدف دراستي لهذا البحث تحقيق بعض الفوائد، ومن أبرزها ما يلي:

(١) جمع ما تفرق من البحوث القديمة والمعاصرة في هذا البحث فيما له صلة بهذا الموضوع، بحيث يسهل على المهتمين الوقوف عليه.

(٢) تأصيل قواعد المحدثين المختلفة والتي نتجت عن طريق المنهج الاستقرائي.

(٣) بيان أهمية المنهج الاستقرائي عند المحدّثين في المجالات المختلفة، وكذا ما وضعوه من ضوابطَ في صياغة القواعد.

ـ حدود البحث.

لما كان المنهج الاستقرائي من المناهج العلمية الواسعة، لا يسعه بحث بمفرده، وأن حدود الدراسة تلزم الباحث التقيد بمعالجة كامل الفكرة التي يحملها عنوان بحثه؛ آثرت أن تكون دراستي للمنهج الاستقرائي عند المحدثين تحت عنوان: عناية المحدثين بالمنهج الاستقرائي (دراسة تأصيلية)، إذ تعرض هذه الدراسة لتأصيل المسائل المحددة في الخطة لهذا البحث، والتي تبرز ملامح هذا المنهج وشموليته عند المحدثين، مع تناول الشواهد والأمثلة على ذلك من المصنفات المتعددة في أصول الحديث، وتراجم الرواة، وغيرها من البحوث المعاصرة، ولا أخوض في منهج الأصوليين في تناول الاستقراء، فهذا مبحث واسع عندهم.

ـ الدراسات السابقة.

١ـ سبق المحدثين في استخدامات مناهج البحث العلمي ، لعبد العزيز محمد خلف. مجلة إسلامية المعرفة،العدد ٧٦ لعام ١٤٣٣هـ ـ يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي من جامعة بيروت.

ـ حاول الباحث في هذه الدراسة أن يثبت أن علماء المسلمين في عهود التدوين كان لهم السبق في ابتكار القواعد المنهجية، كما حاول أن يثبت أن تعامل العلماء اليوم في أبحاثهم بطريقة مختلفة كما عليه علماء الحديث بالأمس لا يلقي أسبقية علماء الأمس في هذا الميدان فذلك شأن كل العلوم.

٢ـ المنهج الاستقرائي أنواعه واستخداماته عند المحدثين (دراسة تطبيقية) د/ آمنة إبراهيم عثمان، مجلة كلية التربية - جامعة السلام بالسودان ـ العدد الأول - يونيو ٢٠١٨ م.

ـ تناولت الباحثة مناهج البحث بصفة عامة، ثم أنواع الاستقراء، وبعض النماذج التطبيقية، ذكرها صاحب الدراسة السابقة، ثم ذكرت مقاصد

المحدثين من الاستقراء وحصرتها في(الكشف عن الشذوذ والعلة في متن الحديث).

ـ أما عن دراستي، ربما توسعت بعض الشيء في تناول المنهج الاستقرائي عند المحدثين، وذلك من خلال حجية المنهج الاستقرائي عند المحدثين، وإبراز ملامح هذا المنهج من خلال ثمانية مطالب رئيسة، مع تناول جميع مسائل الدراسة بالأمثلة التوضيحية من المصنفات المختلفة، ثم أستعرض دور الاستقراء عند المحدثين في تأسيس القواعد، ونقد الأسانيد والمتون، كما سيأتي مقسماً في خطة البحث.

ـ منهج الدراسة.

قام الباحث بجمع أكبر قدر من المسائل الحديثية من المصنفات المختلفة ولم يقصد الاستقصاء التام- لمعرفة ملامح المنهج الاستقرائي عند علماء الحديث ودوره في تقعيد القواعد عند المحدثين، وكذا في المجال النقدي للأسانيد والمتون، وتحليل نصوص القواعد عند العلماء، ومن المهم في بداية أي بحث علمي تحديد منهج البحث الذي تسير عليه الدراسة خلال معالجة جزئياته وجميع مسائلة، ومن الأهم أيضاً ألا يحيد الباحث عن هذا المنهج، ويمكن تلخيص منهجي في هذا البحث من خلال النقاط التالية:

أولاً: لقد اتبعت المنهج الاستقرائي لتتبع المسائل العلمية في جميع المظان التي تحتاجها الدراسة، ثم المنهج الوصفي وذلك لبيان مفردات الخطة والموضوعات المندرجة فيها، وما تحتاجه من توصيف علمي، ثم المنهج التَّحليلي، وذلك لتحليل بعض المسائل، واستجلاء النقاط الهامة فيها، من خلال جميع المصادر والمراجع التي تحتاجها الدراسة أيضاً.

ثانياً: تأصيل عناصر هذا البحث قدر الإمكان من أقوال الأئمة النقاد، ومن سبقني من الباحثين في دراسة جزئيات قد تخدم هذه الدراسة، كما أعزو الأقوال إلى قائليها وبيان موضعها، وسلكت فيه مسلك الاختصار في الأمور

الواضحة عند أهل الاختصاص، كالتَّراجم للأعلام والــرُّواة، والتَّعريفــات ونحوها.

ثالثاً: التزمت عند النقل من أي مرجع، أو الاستفادة منه الإشارة إلى رقم الجزء والصفحة ووضعته بين قوسين هكذا(...)،علماً بــأنني ذكــرت طبعات المراجع والمصادر مرتبة على حروف المعجم في الفهرس خشــية الإطالة، وما ورد في الهامش من توثيق المرجع برمز حرف (ت) إنما هــو اختصار لكلمة تحقيق، كما أن الرمز بحرف(ط)إنما هــو اختصــار لكلمــة طبعة.

والله عز وجل أسال أن ينفع بما كتبت، وأن يتقبله خالصَــا لوجهــه الكريم.

ـ خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: ذكرت فيها مشكلة البحث، وأهداف الدراسة، ثم حـــدود البحـــث، والدراسات السابقة، ثم منهج الدراسة، والخطة البحثية.

المبحث الأول: الاستقراء، وحجية العمل به. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاستقراء لغة واصطلاحاً، ثم أنواعه. وفيه:

أولاً: الاستقراء لغة.

ثانياً: الاستقراء اصطلاحاً.

ثالثاً: أنواع الاستقراء.

المطلب الثاني: حجية المنهج الاستقرائي. وفيه:

أولاً: حجيته من القرآن الكريم.

ثانياً: حجيته من السنة النبوية.

ثالثاً: عمل الصحابة رضوان الله عليهم.

رابعاً: الاستقراء منهج علمي اعتمد عليه جميع طوائف أهل العلم.

المبحث الثاني: ملامح المنهج الاستقرائي عند المحدثين، وفيه عدة مطالب:

المطلب الأول: ضبط ألفاظ متون الأحاديث.

المطلب الثاني: استقراء الأحكام على الرواة .

المطلب الثالث: امتحان الرواة لمعرفة ضبطهم.

المطلب الرابع: دفع التعارض بين النصوص.

المطلب الخامس: القياس والاعتبار بين قضيتين.

المطلب السادس: المطابقة بين الروايات في أوقات متباعدة.

المطلب السابع: تسمية الرواة الذين أخذوا عن الراوي.

المطلب الثامن: استقراء عدد مرويات الراوي .

المطلب التاسع: الرحلة طلباً للسماع والتثبت.

المبحث الثاني: الاستقراء عند المحدثين في تأسيس القواعد، ونقد الأسـانيد والمتون. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاستقراء في وضع القواعد الكلية، ومدلول المصطلحات.

المطلب الثاني: الاستقراء في نقد الأسانيد والمتون.

الخاتمة. ذكرت فيها أهم نتائج الدراسة.

الفهارس. فهرس المصادر والمراجع.

الباحث:

المبحث الأول: الاستقراء، وحجية العمل به. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المقصود من الاستقراء لغة واصطلاحاً، وأنواعه.

أولاً: الاستقراء لغة:

الاستقراء في اللغة مصدر من الفعل استقرى، يستقري، والاستقراء على وزن استفعال، مشتق مما يلي:

أولا: الاستقراء من القرو، بمعني: (القصد والتتبع)، ومنه يقال: قرا إليه قرواً: قصد، والقرو مصدر قولك: قروت إليهم أقرو قرواً، وهو القصد نحو الشيء. ويقال أيضا: وقرا الأمر واقتراه: تتبعه، وقروت البلاد قرواً، وقريتها قرياً، واقتريتها واستقريتها؛ إذا تتبعتها تخرج من أرض إلى أرض، وقروت بني فلان واقتريتهم واستقريتهم: مررت بهم واحداً واحداً، وهو من الاتباع. (١)

ثانيا: الاستقراء من القري، بمعنى (الجمع)، ومنه الظَّهر، وسمِّي قرىً لما اجتمع فيه من العِظام (٢).

مما سبق نلحظ أن معنى الاستقراء عند أهل اللغة القصد، والتتبع، وهو ما يتفق والمعنى الاصطلاحي.

ثانياً: الاستقراء اصطلاحاً:

لم أقف للمحدثين على ضابط معين لمصطلح (الاستقراء)،غير أنه ورد كثيرا في استعمالاتهم، ومنه:

ـ قول الحافظ ابن حجر: قال الذهبي – وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال–: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة.(٣)

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٦/ ٢٤٦١) المخصص (٤/ ٢١٢) لسان العرب (١٥/ ١٧٥) .

(٢) معجم مقاييس اللغة ط اتحاد الكتاب العرب (٥/ ٦٥)

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١٧٨)

ـ قول الحافظ السخاوي: على أن شيخنا ـ يعني ابن حجر – وهو من أئمة الاستقراء خصوصا في هذا النوع...[١]

ـ وفي تعريفه يقول الزركشي[٢]: الاستقراء عبارة عن تصفح أمور جزئية؛ ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات.[٣]

ـ وقد عرفه الإمام الشاطبي[٤] بقوله: الذي لا يثبت بدليل خاص، بل بأدلة منضاف بعضها إلى بعض، مختلفة الأغراض، بحيث ينتظم من مجموعها أمر واحد تجتمع عليه تلك الأدلة، على حد ما ثبت عند العامة جود حاتم، وشجاعة علي رضي الله عنه، وما أشبه ذلك.[٥]

ـ إذاً الاستقراء هو التتبع والدراسة، وهو نوعان استقراء تام واستقراء ناقص، والاستقراء التام بعضه أتم من بعض وأوفى، والناقص قد يكتفى به ويبنى عليه عند الاضطرار إليه، أي عند عدم تيسر إتمام الاستقراء.وإذا أطلق الاستقراء فالمراد هو التام أو الكافي منه. فالاستقراء التام المراد لمعرفة معاني المصطلحات الحديثية لأحد علماء الحديث إنما هو تتبع كل أقواله ودراستها ودراسة كل ما يتعلق بها مما له شأن بتعيين

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٧٥)

(٢) أبو عبد الله بدر الدين مصري المولد والوفاة تركي الأصل شافعي المذهب، ولد سنة توفي (٧٩٤هـ) كان إماما علامة مصنفا محررا أخذ عن جمال الدين الأسنوي، وسراج الدين البلقيني، كان فقيها أصوليا، أديبا، فاضلا، من مؤلفاته ((البحر المحيط في أصول الفقه)) و ((البرهان في علوم القرآن)) ومنها رسالة ((الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة)) يراجع: شذرات الذهب (٣٣٥/ ٦) .

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه (٨/ ٦) .

(٤) القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني، أبو محمد وأبو القاسم الشاطبي، إمام القراء، عالم بالحديث والتفسير واللغة. ولد بشاطبة (بالأندلس) ، مات بالقاهرة سنة تسعين وخمسمائة. معجم المفسرين (١/ ٤٣٤) .

(٥) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي (ص: ٢٨٦) .

معانيها، وموازنة بعضها ببعض، وملاحظة كل القرائن والاحتمالات، لأجل الوصول إلى المقصود، وهو تعيين معاني تلك المصطلحات.[١]

ثالثاً: أنواع الاستقراء.الاستقراء نوعان، كما يلي:

١ــ الاستقراء التام: وهو أن يستدل بجميع الجزئيات ويحكم على الكل.[٢] ، ولابد للمستقريء في هذا النوع من النظر في جميع الجزئيات المتعلقة بالمسألة كي يصل على حكم كلي أو قاعدة شاملة، وذلك بعد تأكده من أن هذا الأثر هو أمر شامل ومستمر على جميع أفراد نوعية الدراسة التي يقوم بها.

ــ ومثاله قول يحيى بن معين[٣]: كل من روى عنه ابن أبى ذئب ثقة، إلا أبا جابر البياضى.[٤] فهذا يعني أن أبا زكريا يحيى بن معين قام بإحصاء تام لجميع مَنْ روى عنهم ابن أبي ذئب، وتتبع أحوالهم جرحا وتعديلا، ثم توصل إلى هذا الحكم الكلي.

٢ــ الاستقراء الناقص: هو أن يستدل بأكثر الجزئيات فقط، ويحكم من خلالها على الكل.[٥]، والمستقريء في هذه الحالة يستخدم الاستنتاج بغية التوصل إلى نتائج جديدة غير معروفة، غير أن المسائل التي تم استقراؤها في قضية واحدة قد لا تكون قطعية، ولا تشملها قاعدة كلية، وذلك لأن نتيجة الاستقراء قد تكون ظنية وغير مقطوع بها، ولأن الباحث أيضا يستخدم معظم الجزئيات في المسألة، لا جميعها، وهو ما يعرف أيضا بالاستقراء غير اليقيني.

---

(١) لسان المحدثين (معجم مصطلحات المحدثين) (١/ ١٤٤) .

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/ ١٧٢) .

(٣) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٨٦) .

(٤) قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: سَأَلت يحيى عَن أبي جَابر البياضي فَقَالَ لَيْسَ بِثِقَة، حدث عَنهُ بن أبي ذِئْب، واسْمه مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن أَبُو جَابر البياضي. العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٣/ ٢٣) .

(٥) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/ ١٧٢) ، طرق الكشف عن مقاصد الشارع (ص: ٢١٦) .

ـ ومثاله قولهم:(إذا روى عنه الثقات فهو ثقة)[1]:

هذه العبارة فيها توثيق للراوي ودفاع عنه في الوقت نفسه؛ وربما تضمنت أيضاً الإشارة إلى الرد على مَنْ تكلم فيه، بقي أن أقول: إن في هذه العبارة احتمالاً آخر وقد يقوى أحياناً، وهو أن يكون الناقد المستعمل لهذه العبارة يريد أن يشير إلى أنه لم يتهيأ له الاستقراء الكافي لأحاديث ذلك الراوي، لكثرتها وكثرة من رووا عنه من الضعفاء؛ واعتبار أحاديث الضعفاء في غاية الصعوبة؛ فيكون الناقد قد اقتصر على تتبع روايات الثقات عنه، وأنه قد تبين له من ذلك أنها مستقيمة؛ فيبين ما علم من حاله بتلك العبارة، مشيراً إلى نقص قناعته بذلك الاستقراء الناقص، بسبب قلة من روى عنه من الثقات.[2]

(١) قول: يحيى القطان في عمرو بن شعيب، ينظر: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة للسخاوي(٢/ ٣٢٣) .

(٢) لسان المحدثين (معجم مصطلحات المحدثين) (٢/ ٤٨) .

المطلب الثاني: حجية المنهج الاستقرائي.

لقد احتج المحدثون بالمنهج الاستقرائي في تأسيس قواعدهم المختلفة كغيرهم من أصحاب العلوم الأخرى، ومما يستند عليه في ذلك ما يلي:

أولاً: حجيته من القرآن الكريم.

قد أرشد القرآن الكريم إلى كون الاستقراء مفيداً للعلم، أو غلبة الظن، وقد سلك القرآن الكريم في ذلك عدة مسالك، منها: الإنكار على ترك التدبر والنظر، ومن ذلك قوله تعالى:{أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلاَّ نَذِيرٌ مُّبِينٌ}(١) أي إنهم يتبعون أحواله صلى الله عليه وسلم وجزئيات حياته فيهم منذ نشأته إلى أن بلغ الأربعين، وسبروا صلاح حاله لعلموا أنه ليس بمجنون، وهذا هو منهج الاستقراء.

ثانياً: حجيته من السنة النبوية.

أما من السنة فجاءت أحاديث كثيرة، منها ما أخرجه مسلم رحمه الله قال: وحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الْأَسَدِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ (٢)، حَتَّى ذَكَرْتُ

(١) [الأعراف: ١٨٤].

(٢) قال أهل اللغة: الغيلة هنا بكسر الغين، ويقال لها: الغيل بفتح الغين مع حذف الهاء، والغيال بكسر الغين، وقال جماعة من أهل اللغة: الغيلة بالفتح المرة الواحدة، وأما بالكسر فهي الاسم من الغيل، وقال: إن أريد بها وطء المرضع جاز الغيلة والغيلة بالكسر والفتح، واختلف العلماء في المراد بالغيلة في هذا الحديث، وهي الغيل فقال مالك في الموطأ ، والأصمعي وغيره من أهل اللغة: هي أن يجامع امرأته وهي مرضع، يقال منه: أغال الرجل وأغيل إذا فعل ذلك، وقال ابن السكيت: هو أن ترضع المرأة وهي حامل، يقال منه: غالت وأغيلت، قال العلماء: سبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهي عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع، قالوا والأطباء يقولون: إن ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتتقيه. ينظر: الاستذكار لابن عبد البر (٦/ ٤٧) شرح النووي على مسلم (١٠/ ١٦) .

أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ».[1]

وهذا معناه أن استقراء هذه الظاهرة (الغيلة) في أولاد فارس، الذي اطرد معها عدم إضرارهم ، يدلُّ على أنه قاعدة عامة في كل بني آدم: أن الغيلة لا ضرر فيها على الأطفال، إذ لا فرق بين أبناء فارس وغيرهم من أبناء البشر في هذا الحكم على نتيجة الاستقراء، فاعتمد النبي صلى الله عليه وسلم على نتيجة الاستقراء، وتوقف عن النهي، وفي هذا دليل على صحة الاعتماد على الاستقراء المفيد غلبة الظن.[2]

ثالثاً: عمل الصحابة رضوان الله عليهم.

يتمثل عملهم في عدة صور، وما تكرر لديهم من تحديد سنن فعلية أو تقريرية بناء على استقراء أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصرفاته، ومن ذلك كثير من الأحاديث المصدرة بكان أو ما أشبهها كقولهم: ما خير، أو ما عاب ، أو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم:

١ــ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ:«مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا»[3]

٢ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «مَا عَابَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَى شَيْئًا أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ». [4]

---

(١) صحيح مسلم كتاب النكاح : باب:جواز الغيلة وهي وطء المرضع (٢/ ١٠٦٦) .

(٢) الاستقراء ومجالاته في العلوم الشرعية (ص٤٦١) .

(٣) صحيح البخاري (٤/ ١٨٩) كتاب المناقب: باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم. صحيح مسلم (٤/ ١٨١٣) كتاب الفضائل: باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للآثام واختياره من المباح، أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرماته.

(٤) صحيح البخاري (٤/ ١٩٠) كتاب المناقب: باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، صحيح مسلم (٣/ ١٦٣٢) كتاب الأشربة: باب لا يعيب الطعام.

رابعاً: الاستقراء منهج علمي اعتمد عليه جميع طوائف أهل العلم.

إن الاستقراء في دراسة أي حالة يعتبر أدق المناهج العلمية للحكم عليها، ولم يكن المحدثون بمنأى عن هذا المنهج في تأسيس قواعدهم المختلفة، فهو منهج علمي فطري متميز، فقد ارتكز عليه منهج المحدثين في التقعيد والنقد ارتكازًا كليًّا، وكان المحدثون يصرفون جل جهودهم في الاستقراء، فيستقرئون طرق الحديث الواحد والأحاديث الواردة في الباب، ويستقرئون روايات الراوي الواحد، وكذلك أحاديث راو عن شيخ معين من شيوخه لكي لا يزاد فيها ما ليس فيها، ولربما استقرئوا أحاديث المتروكين أيضًا، ونتج عن ذلك عدة مصنفات لهذا النوع خصيصاً، ومن أبرز المصنفات: الضعفاء الصغير للبخاري، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، الضعفاء الكبير للعقيلي، المجروحين لابن حبان، الضعفاء والمتروكون لكل من النسائي، والدارقطني، وابن الجوزي، وديوان الضعفاء للذهبي، وغيرها.

وقد وصل استقراؤهم إلى الرواة أيضًا. وقد استعانوا – رحمهم الله – على تحصيل الاستقراء التام باتباع استراتجيات محكمة تتمثل في: الرحلة في طلب الحديث والمذاكرة، فكان للاستقراء التام والتزامهم إياه في منهج نقدهم أثر بارز في توحيد جهودهم وتكميل منهج نقدهم. (١)

(١) المنهج النقدي عند المحدثين وعلاقته بالمناهج النقدية التاريخية د/عبد الرحمن بن نويفع فالح السلمي. ناشره: مركز نماء للبحوث والدراسات (ط/ ١) ، (١٤٣٥هـ) .

المبحث الثاني: ملامح[1] المنهج الاستقرائي عند المحدثين.

تمهيد:

إن كثيراً من موضوعات علم أصول الحديث التي تناولها المتقدمون قبل المتأخرين بالبحث والدرس تحتاج بحثاً منهجياً للوصول إلى حكم صادق فيها، وخذ على سبيل المثال: المنهج الاستقرائي، فإنك إذا نظرت إلى علم أصول الحديث وجدت كثيراً من مباحثه مبنية على الاستقراء؛ فقضية التواتر، والعدالة، وعدم الشذوذ، والتعليل، والقطع بثبوت الخبر وظنيته، وقضية الغرائب والتفرد، والمتابعة والشاهد، والمحكم من الحديث، والناسخ والمنسوخ، والمبهم، والمسلسل، والمعنعن، وغيرها من القضايا، جميعها تقوم على الاستقراء، ولا يمكن الحكم بوجودها؛ نفياً أو إثباتاً، أو بتوصيفها إلا بعد أن يقوم الناقد باستقراء جزئيات بحثه ليعطي تعميمه في المسألة. ولا بدّ من الملاحظة أن غاية هؤلاء العلماء في سعيهم إلى الدقة والموضوعية، كانت دوماً الوصول إلى مرضاة الله تعالى بنصرة دينه وذب الكذب والخطأ عن سنة نبيه عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. ولا أدلّ على الابتكار في هذا المنهج من النظرة التاريخية إلى كيفية حفظ الأمم لكتبهم المُنْزَلة على أنبيائهم.

والناظر في الفترة التي أعقبت وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتحاله على الرفيق الأعلى، يجد أن الجو كان فارغاً من أي تأصيل أو أثر من قاعدة تتبع في أصول حفظ الوثائق وضبطها، بل كان واقع الأمم مظلماً؛ إذ فرِّطت في كتبها المقدسة، وتلقفت أقاويل وأقاصيص خرافية لَبَّست بها

---

(١) ملامح: جمع مَلْمَح، ولَمْحَة (على غير قياس) : وهو ما يظهر من أوصاف الوجه ومن مظهر الإنسان، ومنه قولهم: حسَنُ الملامح: يعني جميل، ومَشَابِه في فلان ملامح أبيه. ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٠٣٥) بتصرف.

قلت: ويقصد بملامح المنهج الاستقرائي عند المحدثين ما يظهر به هذا المنهج في قواعدهم، ومصطلحاتهم، ومصنفاتهم المختلفة.

كتب دينها، مما يدل على خطورة المهمّة العظمى التي تحَمّلَها الصحابة رضي الله عنهم، ليؤدوا الحديث كما سمعوه.(١)

ومن خلال المطالب التالية أود تسليط الضوء على ملامح المنهج الاستقرائي عند المحدثين من جوانب عديدة كما يلي:

المطلب الأول: ضبط ألفاظ متون الأحاديث.

كان المحدثون ينطلقون في تقعيد قواعدهم وفق عمليات فكرية تأخذ بأيديهم إلى النتيجة، لا بشكل منظم منسق مسبق، بل بشكل طبيعي دون تعقيد وترتيب وتنظيم، وهذا ما جعل قواعدهم تحمل روح المنهجية العلمية دون أسمائها وشكلياتها. وهذا أيضاً يجعلنا نوقن بوجود المنهجية العلمية في جميع مصنفاتهم وفق الأطر المنهجية الحديثة، حيث كان يتم الكلام في الرواة جرحاً أو تعديلاً، إذ أخذ مدة في عصر الصحابة رضوان الله عليهم حتى نهاية النصف الأول من القرن الثاني الهجري.

ويتمثل المنهج الاستقرائي في هذه الحقبة برد الصحابة بعضهم على بعض حينما يستمعون إلى متون الأحاديث المروية، والأحكام المتصلة بتلك المتون التي يرونها تعارض بعض المتون الأخرى، كاعتراضات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على بعض الصحابة، أو اعتراضات ابن مسعود، أو ابن عباس رضي الله عنهم أجمعين. ومن ثم نستطيع أن نقول: إن منهج المحدثين عموماً وفي الرواية خصوصاً منهج ملاحظة مباشرة، وتجربة تقوم على التثبت والتحري، والدقة في النقل، والصدق في الأداء، وهذا المنهج فيه من خصائص المنهج العلمي الشيء الكثير، فهو منهج استقرائي يقوم على التتبع والسماع، وخلافه.

ـ ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك، والتي ظهرت نتائجها من خلال استقراء أقوال النقاد في تتبع الرواية ما يلي:

(١) سبق المحدثين في استخدام مناهج البحث العلمي ص٩.

المثال الأول: تتبع أقوال النقاد للتمييز بين المدرج والمرفوع في متن الحديث.

ـ ما جاء في اختلاف الرواة في ذكر استسعاء العبد[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصا[2] لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَاصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

ولقد اختلف الرواة في ذكر الاستسعاء هل هو مدرج من قول قتادة؟ أو مرفوع من قول النبي صلى الله عليه وسلم؟. وتخريج الحديث كما يلي:

أولاً: رواه شعبة[3]، وهشام[4] كلاهما عن قتادة عن النَّضر بنَ أَنس، عَن بَشِيرِ بنِ نَهِيكٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرفوعاً، ولم يذكرا فيه الاستسعاء، فكلاهما يرى أنه مدرج من قول قتادة.

---

(١) الاسْتِسْعَاء: هُوَ أَن يُكَلف العَبْد الاكْتِسَاب حَتَّى يحصل قيمَة نصيب الشَّرِيك، وَمعنى (استسعى) : اكْتسب بِلَا تَشْدِيد فِيهِ، أَو استخدم بِلَا تَكْلِيف مَا لَا يُطَاق.

ينظر: الكليات(ص: ١١٣) القاموس الفقهي(ص: ١٧٣) ، بينما قال العراقي: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ مَعْنَى الاسْتِسْعَاءِ مَا فَهِمَهُ مِنْهُ الْجُمْهُورُ وَهُوَ أَنَّ الْعَبْدَ يُكَلَّفُ الاكْتِسَابَ وَالطَّلَبَ حَتَّى يُحَصِّلَ قِيمَةَ نَصِيبِ الشَّرِيكِ الْآخَرِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنْ يُحْرَمَ سَيِّدُهُ الَّذِي لَمْ يَعْتِقْ بِقَدْرِ مَا لَهُ فِيهِ مِنْ الرِّقِّ. ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب(٢٠٦/٦) .

(٢) الشِّقْصُ والشَّقِيصُ: النصيبُ فِي الْعَيْنِ المُشْتركة مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أي نَصيبا وشركا. ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي(٥٥٤/١) ، النهاية في غريب الحديث والأثر(٤٩٠/٢) .

(٣) ينظر تخريجه في صحيح مسلم كتاب العتق: باب ذكر سعاية العبد(١١٤٠/٢) ، مسند إسحاق بن راهويه(١/ ١٦٢) ، مستخرج أبي عوانة كتاب الحج: بَاب الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ المُعْتِق بَعْضَ مَمْلُوكِهِ، أَو شيئًا من جَسَدِهِ يَكُون عَتِيقًا كُلُّهُ(٢٢٠/٣) ، سنن أبي داود كتاب العتق:باب فِيمَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ (٤/ ٢٣) ، السنن الكبرى للنسائي كتاب العتق: ذِكْرِ اخْتِلَافِ أَلْفَاظِ النَّقَّالِينَ لِخَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ وَالِاخْتِلَافِ عَلَى قَتَادَةَ فِيهِ(٣٢/٥) .

(٤) ينظر تخريجه في مستخرج أبي عوانة كتاب الحج: بَاب الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ المُعْتِق بَعْضَ مَمْلُوكِهِ، أَو شيئًا من جَسَدِهِ يَكُون عَتِيقًا كُلُّهُ(٣/ ٢٢١) ، سنن أبي داود كتاب العتق:باب فِيمَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ(٤/ ٢٣) ، السنن الكبرى للنسائي كتاب العتق: ذِكْرِ اخْتِلَافِ أَلْفَاظِ النَّقَّالِينَ لِخَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ وَالِاخْتِلَافِ عَلَى قَتَادَةَ فِيهِ(٣٣/٥) .

ثانياً: رواه سعيدِ بنِ أبي عروبة[١] عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا أيضاً، وذكر فيه الاستسعاء، فحكم أنه من قول النبي صلى الله عليه وسلم.

ثالثاً: تتبع أقوال النقاد في الرواية.

(أ) قال القَاضِي عِيَاض: في ذكر الاستسعاء هنا خلاف من الرواة، قال: قال الدارقطني: روى هذا الحديث شعبة وهشام عن قتادة وهما أثبت، فلم يذكر ــ أي قتادة ــ فيها الاستسعاء، ووافقهما همام[٢]، ففصل الاستسعاء من الحديث، فجعله من رأي قتادة، قال: وعلى هذا أخرجه البخاري وهو الصواب. [٣]

(١) ينظر تخريجه في صحيح البخاري كتاب الشركة: بَاب تَقْوِيمِ الأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيمَةِ عَدْلٍ (١٣٩/٣) ،(١٤٥/٣) وقال: اختصره شعبة، صحيح مسلم كتاب العتق: باب ذكر السعاية العبد(١١٤/٢) ، وكتاب الأيمان: باب من أعتق شركا له في عبد(١٢٨٧/٣) ، مصنف ابن أبي شيبة مصنف كِتَاب الْبُيُوعِ وَالْأَقْضِيَةِ: باب الْعَبْد يَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيَعْتِقُ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ(٤/ ٤٢٢) ، مسند إسحاق بن راهويه(١٦٠/١) ، مسند أحمد ط الرسالة(١١٤/١٦) ، سنن ابن ماجه كتاب العتق: بَاب مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَاشْتُرِطَ خِدْمَتَهُ(٨٤٤/٢) ، سنن أبي داود كتاب العتق: بَاب مَنْ ذَكَرَ السِّعَايَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ(٢٤/٤) ، سنن الترمذي ت بشار أبواب الأحكام: بَاب مَا جَاءَ فِي الْعَبْدِ يَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ(٢٣/٣) ، السنن الكبرى للنسائي كتاب العتق: ذِكْرِ اخْتِلَافِ أَلْفَاظِ النَّقَّالِينَ لِخَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ وَالِاخْتِلَافِ عَلَى قَتَادَةَ فِيهِ(٣٢/٥) ، صحيح ابن حبان – محققا كتاب العتق: ذِكْرِ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَبْدَ إِنَّمَا يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِهِ الْمُعْتَق بَعْدَ أَنْ يُقَوَّمَ ثَمَنُهُ قِيمَةَ عَدْلٍ لَا وَكْسَ فِيهِ وَلَا شَطَطَ(١٥٨/١٠) .

(٢) ينظر تخريجه في مسند أحمد ط الرسالة(١٤/ ٢٣٥) ، سنن أبي داود كتاب العتق: بَاب مَنْ ذَكَرَ السِّعَايَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ(٤/ ٢٣) ، سنن الترمذي ت شاكر كتاب النكاح: بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الضَّرَائِرِ(٣/ ٤٣٩) ، شرح مشكل الآثار: بَاب بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَعْنَى(٤٣٦/١٣) .

(٣) شرح النووي على مسلم(١٠/ ١٣٥) .

ـ وقال الدارقطني: سمعت أبا بكر النيسابوري يقول: ما أحسن ما رواه همام ضبطه، وفصل بين قول النبي صلى الله عليه وسلم وبين قول قتادة.[1]

(ب) قال ابن حجر: هكذا جزم هؤلاء بأنه مدرج، وأبى ذلك آخرون، منهم صاحبا الصحيح، فصححا كون الجميع مرفوعا، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة؛ لأن سعيد بن أبي عروبة أعرف بحديث قتادة؛ لكثرة ملازمته له، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره، وهشام وشعبة وأن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم ينافيا ما رواه، وإنما اقتصرا من الحديث على بعضه، وليس المجلس متحداً حتى يتوقف في زيادة سعيد، فإن ملازمة سعيد لقتادة كانت أكثر منهما، فسمع منه ما لم يسمعه غيره...[2]

(ج) خلاصة ما سبق أن البخاري ومسلما وابن دقيق العيد وجماعة قد رجحوا (ذكر استسعاء العبد في الحديث، فصححوا كونه مرفوعا) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، على رواية شعبة وهشام الدستوائي عن قتادة أيضاً، وذلك لما يلي:

(١) إن ابن أبي عروبة أعرف بحديث قتادة؛ لكثرة ملازمته له، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره.

(٢) إن ملازمة سعيد لقتادة تقتضي إمكان سماعه منه ما لم يسمعه غيره كهشام وشعبة، وإلى ذلك أشار البخاري بقوله: اختصره شعبة، كما في رواية يزيد بن زريع عن ابن أبي عروبة [3].

(٣) قال ابن حجر: وما أعل به حديث سعيد من كونه اختلط أو تفرد به مردود؛ لأنه في الصحيحين وغيرهما من رواية مَنْ سمع منه قبل

(١) ينظر سنن الدارقطني: كِتَاب الْمُكَاتَبِ(٥/ ٢٢٣) .
(٢) فتح الباري لابن حجر(٥/ ١٥٨) .
(٣) صحيح البخاري كتاب الشركة: بَاب تَقْوِيمِ الأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيمَةِ(٣/١٤٥) .

الاختلاط، كيزيد بن زريع، ووافقه عليه أربعة تقدم ذكرهم وآخرون معهم لا نطيل بذكرهم، وهمام هو الذي انفرد بالتفصيل، وهو الذي خالف الجميع في القدر المتفق على رفعه، فإنه جعله واقعة عين، وهم جعلوه حكما عاما، فدل على أنه لم يضبطه كما ينبغي.(١)

(٤) وقال ابن القيم في هذا الحديث: سعيد ــ ابن أبي عروبة ــ وإن كان قد اختلط في آخر عمره، فهذا الحديث من رواية: يزيد بن زريع، وعبدة بن سليمان، وإسماعيل بن علية، والجلَّة عن سعيد، وهؤلاء أعلم بحديثه، ولم يرووا عنه إلا ما كان قبل اختلاطه؛ ولهذا أخرج أصحاب الصحيح حديثهم عنه.(٢)

المثال الثاني: معرفة وقف بعض متن الحديث، ورفع الكل عن طريق الوهم.

ومثاله: قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصنعاني: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ الْهَدْيُ وَالْكَلَامُ، فَأَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللهِ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَا وَإِيَّاكُمُ الْمُحْدَثَاتِ وَالْبِدَعِ، فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ ضَلَالَةٌ، أَلَا لَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَا قُلُوبُكُمْ إِلَّا كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، إِلَّا إِنَّ الْبَعِيدَ مَا لَيْسَ آتٍ إِلَّا، إِنَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ أَلَا وَشَرُّ الرُّؤْيَا الرُّؤْيَا الْكَذِبِ، أَلَا وَإِنَّ الْكَذِبَ لَا يَصلُحُ فِي جَدٍّ وَلَا هَزْلٍ، وَلَا أَنْ يَعِدَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ صبيَّهُ، ثُمَّ لَا يُنْجِزُ لَهُ، إِلَّا وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ يُقَالُ لِلصَّادِقِ صَدَقَ وَبَرَّ، وَيُقَالُ لِلْكَاذِبِ كَذَبَ وَفَجَرَ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ

(١) فتح الباري لابن حجر(٥/ ١٥٨) .

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها(١/ ٥١١) .

كَاذِبًا، وَيَصدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صدِّيقًا "، ثُمَّ قَالَ:" إِيَّاكُمْ وَالْعِضَهُ، أَتَدْرُونَ مَا الْعِضَهُ؟ النَّمِيمَةُ، وَنَقْلُ الْأَحَادِيثِ".(١)

---

(١) الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) ، أخرجه معمر بن راشد في جامعه(١١/ ١١٦) ، والبزار في مسنده (٤٣٨/٥ــ٤٣٩) من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق به، وقال: ولا نعلم روى إدريس ألأودي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله حديثا مسندا إلا هذا الحديث، ومن طريق إدريس الأودي عن أبي إسحاق به أخرجه الشهاب القضاعي في مسنده (٢٦٣/٢) ، ومن طريق موسى بن عقبة عن أبي إسحاق به أخرجه سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط (١/ ٣١) أبواب السنة: بَاب اجْتِنَابِ الْبِدَعِ وَالْجَدَلِ، وأبو القاسم اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١/ ٧٧) ، وغيرهم.

دراسة إسناد معمر:

(أ) معمر بن راشد (ب) عن أَبِي إِسْحَاقَ، (ج) عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، (د) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

(أ) معمر بن راشد الأزدي، الحداني مولاهم، أبو عروة، البصري، نزيل اليمن، روى عن: ثابت البناني، وقتادة، والزهري، وغيرهم ،روى عنه: أبو إسحاق السبيعي، وأيوب، وغيرهم . ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة ،وهذه تقبل في المتابعات والشواهد لأنه كما قال الذهبي أحد الأعلام الثقات له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن، وعلي هذا فإذا توبع في هذه الأوهام فهو الحسن لغيره .
(الجرح والتعديل ٢٥٦/٨) (تهذيب الكمال ٣٠٣/٢٨) (التقريب ص ٤٧٣)

(ب) أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: عمرو بن عبد الله بن علي ويقال: عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة أبو إسحاق السبيعي– بفتح المهملة وكسر الموحدة الكوفي الهمداني، أحد الأعلام من أئمة التابعين بالكوفة وأثباتهم، ولد لسنتين من خلافة عثمان، روى عن الأسود بن يزيد النخعي، والشعبي ، وأبي الأحوص وغيرهم، روى عنه: ابنه يونس ،وسهيل بن أبي صالح، ومعمر وغيرهم.
(التاريخ الكبير ١٦٠/٦) (تهذيب الكمال ٢٦٥/١٤) (التقريب ص ٣٦٠) (تعريف أهل التقديس ص١٠١)

قلت: أبو إسحاق السبيعي متفق علي توثيقه إلا أنه مشهور بالتدليس، فإذا صرح بالسماع قبلت روايته، وإلا فلا ، وقد انتقيا صاحبي الصحيح من حديثه ما توبع عليه، وعليه فلا تضر تهمة التدليس إلا عند عدم التصريح بالسماع، أو الانفراد بالحديث .

(ج) أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة ــ بفتح النون وسكون المعجمة ــ الجشمي ــ بضم الجيم وفتح المعجمة ــ أبو الأحوص الكوفي مشهور بكنيته ثقة ،من الثالثة قتل قبل المائة في ولاية الحجاج على العراق.
مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٦٩) تقريب التهذيب (ص: ٤٣٣)

(د) عبد الله هو: ابن مسعود، صحابي جليل.

درجة الإسناد: صحيح.

قال الدارقطني[١]: يرويه أبو إسحاق واختلف عنه، فرواه إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ، وموسى بن عقبة، ورفعا الخطبة كلها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه شعبة، وإسرائيل، وشريك، من كلام عبد الله ــ يعني ابن مسعود ــ ، إلا قوله: ألا أنبئكم ما العضة؟ هو النميمة، فإنهم رفعوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك قوله: إن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا.[٢] ، قال الدارقطني: وقول شعبة، ومن تابعه أولى بالصواب.[٣]

قلت: ففي الحديث السابق رجح الدارقطني رواية مَنْ وقف بعض الحديث على ابن مسعود، على رواية من رفع الخطبة كلها؛ لأن مَنْ وقف أوثق وأحفظ (وهو شعبة ومَنْ تابعه)، وأما من رفع الخطبة كلها فقد وهم، ولم يفصل بين قول ابن مسعود وكلام النبي صلى الله عليه وسلم، وليس المعتبر في الترجيح هنا كثرة العدد، فهذا يدلك على أن الوهم بسلوك الجادة قد يقع من الرواة في المتن أيضاً.

المثال الثالث: استقراء أقوال النقاد لإخراج تصحيفات متن الحديث.

ومثاله: ما أخرجه ابن أبي حاتم في العلل قال[٤]: وسألتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ أَبِي الأَحْوَص[٥]، عَنْ سِماك، عَنْ القاسم بن عبد الرحمن، عَنْ

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٥/ ٣٢٣) .

(٢) الحديث من طريق شعبة موقوفاً على ابن مسعود أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٦٥٥/٦) ، وابن الجعد في مسنده (ص٣٠) ، والمروزي في السنة (ص٢٨) ، والطبراني في المعجم الكبير(٩٩/٩) ، والشاشي في مسنده (٣٠٣/٢) ، والطيالسي في مسنده(ص٤٨) ، وأبو القاسم اللالكائي في اعتقاد أهل السنة(٦٦٧/٤) ، والبيهقي في الاعتقاد(ص٢٣٢) .

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية(٣٢٣/٥) .

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٤٣٨) .

(٥) قلت: وحديث أبي الأحوص في مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٨٥) كتاب الأشربة: باب في الشرب في الظروف، والسنن الكبرى للنسائي (٥/ ١٠٥) ، كتاب الأشربة: ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر، وشرح معاني الآثار (٤/ ٢٢٨) كتاب الأشربة:باب الانتباذ في الدباء والحنتم والنقير، والمزفت، وغيرهم.

أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَة قال: قال رسولُ الله صلى الله وسلم عليه : «اشْرَبُوا فِي الظُّرُوفِ، وَلا تَسْكَرُوا»؟.قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: فوَهِمَ أَبُو الأَحْوَص، فَقَالَ: عَنْ سِمَاك، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَة، قَلَبَ مِنَ الإِسْنَادِ مَوْضِعًا، وصحَّف فِي مَوْضِعٍ؛ أمَّا القَلْبُ: فَقَوْلُهُ: «عَنْ أَبِي بُرْدَة» أَرَادَ: عَنِ ابْنِ بُرَيْدة ، ثُمَّ احْتَاجَ أَنْ يَقُولَ: «ابْنُ بُرَيْدة، عَنْ أَبِيهِ»، فقَلَبَ الإِسْنَادَ بِأَسْرِهِ، وأَفْحَشَ فِي الْخَطَإِ. وأَفْحَشُ مِنْ ذَلِكَ وأَشْنَعُ: تصحيفُهُ فِي مَتْنِه: اشْرَبُوا فِي الظُّرُوفِ، وَلا تَسْكَرُوا.

ــ أما عن التصحيف الذي وقع في الحديث السابق:

ــ قال ابن أبي حاتم: سمِعتُ أبا زُرعة ، يقُولُ : سمِعتُ أحمد بن حنبلٍ رحِمهُ اللَّهُ ، يقُولُ : حدِيثُ أَبِي الأحوصِ ، عن سِماكٍ ، عنِ القاسِمِ بنِ عَبدِ الرّحمنِ ، عن أبِيهِ ، عن أَبِي بُردة خطأُ الإِسنادِ ، والكلامِ. فأمّا الإِسنادُ : فإِنّ شرِيكًا ، وأيُّوب ، ومُحمّد ابني جابِرٍ ، روياهُ عن سِماكٍ ، عنِ القاسِمِ بنِ عَبدِ الرّحمنِ ، عنِ ابنِ بُريدة ، عن أَبِيهِ ، عنِ النّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.كما روى النّاسُ : فانتبِذُوا فِي كُلِّ وِعاءٍ ، ولا تشرَبُوا مُسكِرًا. قال أَبُو زُرعة : كذا أَقُولُ : هذا خطأٌ ، أمّا الصّحِيحُ : حدِيثُ ابنِ بُريدة ، عن أَبِيهِ.(١)

ــ وفي علل الدارقطني : وسئل عَنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اشْرَبُوا فِي الظُّرُوفِ وَلَا تَسْكَرُوا.فَقَالَ: يَرْوِيهِ أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.وَاخْتُلِفَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، فَقَالَ عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ.وَوَهِمَ فِيهِ عَلَى أَبِي الْأَحْوَصِ، وَوَهِمَ فِيهِ أَبُو الْأَحْوَصِ عَلَى سِمَاكٍ أَيْضًا.وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سِمَاكٌ، عن

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٥) .

القاسم، عن ابن بريدة، عَنْ أَبِيهِ، وَوَهِمَ أَيْضًا فِي مَتْنِهِ، فِي قَوْلِهِ: وَلَا تَسْكَرُوا، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ سِمَاكٍ، أَنَّهُ قَالَ: وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.(١)

ـ وقال النسائي عقب حديث أبي الحوص: هذا حديث منكر، غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم لا نعلم أن أحدا تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، وسماك ليس بالقوي وكان يقبل التلقين، قال: أبو عبد الرحمن: قال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطئ في هذا الحديث. خالفه شريك في إسناده ولفظه.(٢)

ـ وبتتبع أقوال النقاد وجدنا التصحيف يقع في متن الحديث من موضعين، الأول: قوله: «اشْرَبُوا فِي الظُّرُوفِ»، والمحفوظ: «اشْرَبُوا في الأَسْقِيَةِ». والثاني: قوله: «ولا تَسْكَرُوا» ، والمحفوظ: «وَلا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».(٣)

المطلب الثاني: استقراء الأحكام على الرواة .

لقد اتبع المحدثون في جهودهم العلمية أساليب مبتكرة في البحث، فاعتمدوا على الاستقراء، واستعانوا بأدوات القياس للوصول إلى النتائج العلمية على الرواة ومروياتهم، حيث أصدر الأئمة النقاد أحكامهم في هذا المجال، كعلي ابن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، وأضرابهم. ومنهم من تكلم في الرواة ممن عاصروهم أو لاقوهم جرحاً أو تعديلًا، كالإمام مالك بن

(١) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٦/ ٢٦) .

(٢) والسنن الكبرى للنسائي (٥/ ١٠٥) ، كتاب الأشربة: ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب المسكر.

(٣) أخرجها مسلم في صحيحه (٢/ ٦٧٢) كتاب الجنائز: باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا» قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

أنس، والسفيانيين، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن زيد، والأوزاعي، ووكيع بن الجراح، ثم أن العلماء من الطبقة التي تلت هؤلاء قد تكلموا في الرواة الذين أخذوا عنهم واتصلوا بهم.(١)، ولنا في هذا الصدد العديد من الأمثلة في كتب الرجال والسؤالات التي تؤيد هذا المسلك.

ـومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول: قولهم في الراوي:(يكتب حديثه ولا يحتج به).

قال الإمام البخاري في إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي المدني: منكر الحديث.(٢)، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن إبراهيم بن أبي حبيبة؟ فقال: شيخ ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، منكر الحديث.(٣)، وقال النسائي فيه: ضعيف.(٤)

بالنظر في هذا المثال نجد أن هؤلاء الأئمة المحدثين قد استندوا في حكمهم على هذا الراوي من خلال استقراء أحاديثه، وبطريق الجمع والتتبع، حيث لم نجد في أي مصدر من المصادر أنهم نقلوا هذه الأحكام عمن سبقهم، كما أنهم لم يدركوا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي ولا عرفوه عن قرب ولا نقلوا عن شيوخهم أو آخرين ما يفيد ذلك. فهؤلاء العلماء الثلاثة(البخاري،وأبو حاتم ، والنسائي) لم يدركوه ولا عرفوه عن قرب ولا نقلوا عن شيوخهم أو آخرين ما يفيد ذلك، فكيف تم لهم الحصولُ على هذه النتائج والأقوال؟ واضح أنهم جمعوا حديثه ودرسوه، وأصدروا أحكامهم اعتمادًا على هذه الدراسة.(٥)

---

(١) قال عبد القادر المحمدي عن هذه الفترة: هي تمثل مرحلة التبويب والتنظيم من خلال جمع ودراسة أحاديث كل محدث والحكم عليه من خلال تلك المرويات. الشاذ والمنكر وزيادة الثقة – موازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص: ١٩) .

(٢) التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (١/ ٢٧١) .

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٨٣) .

(٤) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ١١) .

(٥) تحرير تقريب التهذيب (١/ ٢٠) .

المثال الثاني: قولهم في الراوي:(أحاديثه باطلة، أو حديثه غير صحيح).

قال ابن أبي حاتم أحمد بن إبراهيم الحلبي: سألت أبي عنه؟، وعرضت عليه حديثه فقال لا أعرفه، وأحاديثه باطلة موضوعة كلها ليس لها أصول، يدل حديثه على أنه كذاب. (١)

وقال في أحمد بن المنذر بن الجارود القزاز: سألت أبي عنه؟ فقال: لا أعرفه، وعرضت عليه حديثه فقال: حديث صحيح.(٢)

المثال الثالث: قولهم في الراوي:(مَنْ حدث بهذا فاتهمه).

قال أبو عبيد الآجري في مسلمة بن محمد الثقفي البصري: " سألت أبا داود عنه قلت: قال يحيى ــ يعني ابن معين ــ : ليس بشيء؟، قال: حدثنا عنه مسدد أحاديث مستقيمة، قلت: حدث عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن عائشة: إياكم والزنج فإنهم خلق مشوّه. فقال: مَنْ حدث بهذا فاتهمه".(٣)

بالنظر في هذين المثالين ــ الثاني والثالث ــ تجدهما واضحين الدلالة على أن أبا حاتم الرازي وأبا داود لم يعرفا هؤلاء الرواة إلا عن طريق تفتيش حديثهم المجموع، وأنهما أصدرا أحكامهما استناداً إلى ذلك.(٤)

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٤٠) .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٧٨) .

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٧/ ٥٧٤) .

(٤) تحرير تقريب التهذيب (١/ ٢٠) ، تاريخ النقد الحديثي وضوابطه للدكتور/ عزيز رشيد محمد الدايني في الجامعة الإسلامية ببغداد، ط دارا لكتب العلمية ١٩٧١م ص ١٨.

المطلب الثالث: امتحان الرواة لمعرفة ضبطهم.

لقد استطاع المحدثون أن يقيدوا هذه الأداة (الامتحان) لمعرفة ما يحفظ الراوي من روايات، وكذلك ما قد يقع فيه أيضاً من غفلة أو خفة ضبط لبعض أحاديثه، ومن ثم نشأ في قواعدهم ما يعرف بـ: (التلقين)[1]، وكذلك ما يعرف بـ: (المقلوب)[2]، وخلافه.

ولا يخفى على القارئ الكريم أن قوة ضبط الراوي وضعفه أمر نسبي، وهذا يختلف من راو لآخر أيضاً، ومن ثم كان قياس ضبط الراوي من الأمور التي تمسك بها المحدثون في ضبط الرواية بصفة عامة والحفاظ عليها.

- قال ابن مهدي: «الناس ثلاثة، رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يترك حديثه ، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه»[3].
- وممن كان يفعل اختبار الرواة لمعرفة ضبطهم: حماد بن سلمة مع ثابت البناني، وابن عبد الهادي مع الحافظ المزي، و أبو نصر بن ماكولا مع هبة الله بن المبارك الدواني.[4]

---

(١) وهو أن يُلَقَّن الشيء فيُحدِّث به من غير أن يعلم أنه من حديثه، كموسى بن دينار ونحوه، فلا يقبل لدلالته على مجازفته وعدم تثبته وسقوط الوثوق بالمتصف به. شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ٣٦٦) ، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١٥٥/٢) .

(٢) الحديث المقلوب تارة في الإسناد وتارة في المتن: ـ الأول(قلب السند) : إبدال راو ما براو أي أن يكون الحديث معروفا عند المحدثين براو ما فيجعل مكانه راو آخر في طبقته، أو يقلب اسم الراوي، أو يبدل اسم الراوي بكنيته.

ـ والثاني(قلب المتن) : قلب إسناد لمتن أي أن الراوي يروي متن حديث ما بإسناد حديث آخر له متن غيره، فيجعل إسناد الحديث الثاني لمتن الحديث الأول، وقد يقع هذا إما خطأ أو عمدا. توجيه النظر إلى أصول الأثر (٢/ ٥٧٨) ، الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية للسخاوي(ص: ١٢١) .

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٤٣) .

(٤) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٣٣٩) .

ـ إذا اختبار الرواة أمر جائز، لكن بشرط أن يُبين حالها سواء من المختبِر أو من المختبر، حتى لا يظن الغافل الجاهل من العامة أن هذا الحديث هو بهذا الشكل صحيح فتنقله كما هو لغفلته.

ـ ومن ثم قال الحافظ ابن حجر: وشرطه أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة، فلو رفع الإبدال عمداً، لا لمصلحة، بل للإغراب، مثلاً، فهو من أقسام الموضوع، ولو وقع غلطاً فهُو مِن المقلوبِ أو المُعَلَّلِ.(١)

ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول: امتحان أهل بغداد للإمام البخاري.

ـ قَالَ أَبُو أَحْمد بن عدي الْجرْجَانِيّ الْحَافِظ (٢): سَمِعت عدَّة مَشَايخ يحكون أَن مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل البُخَارِيّ قدم بَغْدَاد فَسمع بِهِ أَصْحَاب الحَدِيث فَاجْتمعُوا وعمدوا إِلَى مائَة حَدِيث، فقلبوا متونها وأسانيدها، وَجعلُوا متن هَذَا الْإِسْنَاد لإسناد آخر، وَإِسْنَاد هَذَا الْمَتْن لمتن آخر، ودفعوا إِلَى عشرَة أنفس إِلَى كل رجل مِنْهُم عشرَة أَحَادِيث، وَأمرُوهُمْ إِذا حَضَرُوا الْمجْلس يلقون ذَلِك على البُخَارِيّ، وَأخذُوا الْموعد للمجلس، فَحَضَرَ الْمجْلس جمَاعَة من أَصْحَاب الحَدِيث من الغرباء من أهل خُرَاسَان وَغَيرهَا، وَمن البغداديين، فَلَمَّا اطْمَأَن الْمجْلس بأَهْله انتدب إِلَيْهِ رجل من الْعشْرَة وَسَأَلَهُ عَن حَدِيث من تِلْكَ الْأَحَادِيث المقلوبة؟ فَقَالَ البُخَارِيّ لَا أعرفهُ، فَسَأَلَ عَن آخر فَقَالَ البُخَارِيّ لَا أعرفهُ، ثمَّ سَأَلَ عَن آخر فَقَالَ لَا أعرفهُ، فَمَا زَالَ يلقِي بِمثلِهِ وَاحِدًا بعد وَاحِد حَتَّى فرغ من عشرته، وَالْبُخَارِيّ يَقُول لَا

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ٩٦) .

(٢) ينظر: من روى عنهم البخاري في الصحيح لابن عدي (ص: ٥٢) ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد (٢/ ٣٤٠) ، والحميدي في جذوة المقتبس (ص١٣٧) ، وابن القطان في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٤/ ٦٣) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق لابن عساكر (٦٦/٥٢) . وقال ابن حجر في النكت على كتاب ابن الصلاح (٨٦٩/٢) : سمعت شيخنا ـ عبد الرحيم بن الحسين العراقي ـ غير مرة يقول: ما العجب من معرفة البخاري بالخطأ من الصواب في الأحاديث لاتساع معرفته.

أعرفهُ، فَكَانَ الفهماء مِمَّن حضر الْمجْلس يلْتَفت بَعضهم إِلَى بعض، وَيَقُولُونَ: الرجل فهمنا، وَمن كَانَ مِنْهُم غير ذَلِك يقْضِي على البُخَارِيّ بِالْعَجزِ وَالتَّقْصِير وَقلة الْفَهم، ثمَّ انتدب رجل آخر من الْعشْرَة فَسَأَلَهُ عَن حَدِيث من تِلْكَ الْأَحَادِيث المقلوبة؟ فَقَالَ البُخَارِيّ لَا أعرفهُ، فَسَأَلَهُ عَن آخر فَقَالَ لَا أعرفهُ، فَسَأَلَ عَن آخر فَقَالَ لَا أعرفهُ، فَلم يزل يلقِي عَلَيْهِ وَاحِدًا بعد وَاحِد حَتَّى فرغ من عشرته، وَالْبُخَارِيّ يَقُول لَا أعرفهُ، ثمَّ انتدب الثَّالِث إِلَيْهِ وَالرَّابِع إِلَى تَمام الْعشْرَة حَتَّى فرغوا كلهم من الْأَحَادِيث المقلوبة وَالْبُخَارِيّ لَا يزيدهم على لَا أعرفهُ، فَلَمَّا علم البُخَارِيّ أَنهم قد فرغوا الْتفت إِلَى الأول مِنْهُم فَقَالَ: أما حَدِيثك الأول فَهُوَ كَذَا، وحديثك الثَّانِي فَهُوَ كَذَا، وَالثَّالِث وَالرَّابِع على الْوَلَاء، حَتَّى أَتَى على تَمام الْعشْرَة، فَرد كل متن إِلَى إِسْنَاده، وكل إِسْنَاد إِلَى مَتنه، وَفعل الآخرين مثل ذَلِك، ورد متون الْأَحَادِيث كلهَا إِلَى أسانيدها وأسانيدها إِلَى متونها، فَأقر لَهُ النَّاس بِالْحِفْظِ وَالْعلم، وأذعنوا لَهُ بِالْفَضْلِ.(١)

المثال الثاني: ما حدث من ابن معين لشيخه أبي نعيم الفضل ابن دكين.

ومن صور اختبار الراوي أن يأتي إليه أحد أئمة الجرح والتعديل، فيسأله عن بعض الأحاديث، فيُحدثه بها على وجه ما، ثم يأتي إليه بعد زمن، فيسأله عن الأحاديث نفسها، فإن أتى بها كما سمعها منه في المرة الأولى؛ علم أن الرجل ضابط لحديثه، ومتقن له، أما إذا خلَّط فيها، وقدَّم وأخر؛

(١) قلت: هذه القصة يرويها ابن عدي عن عدد من شيوخه حيث قال: سمعت عدة مشايخ...، ورواها أهل العلم عنه، كما سبق في تخريجها، والعدة هؤلاء الذين هم مشايخ ابن عدي مجاهيل؛ مما يكون سبباً في تضعيفها. لكن أجاب الحافظ السخاوي قائلاً: ولا يضر جهالة شيوخ ابن عدي فيها؛ فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم، ثم إنه لا يتعجب من حفظ البخاري لها، وتيقظه لتميز صوابها من خطئها؛ لأنه في الحفظ بمكان، وإنما يتعجب من حفظه لتواليها ؛ كما ألقيت عليه من مرة واحدة. ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٣٣٨) .

عَرَفَ أنه ليس كذلك، وتكلم فيه على قدر خطئه ونوعه، فإن كانت هذه الأخطاء يسيرة عددًا ونوعًا، احتملوها له إذا كان مكثرًا، وإلا طُعِن فيه.

ـ ومنه ما رواه الخطيب بسنده عن أَحْمَد بن مَنْصُوْرٍ الرَّمَادِيُّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَحْمَدَ وَيَحْيَى إِلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ خَادِماً لَهُمَا.قَالَ: فَلَمَّا عُدْنَا إِلَى الكُوْفَةِ قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ: أُرِيْدُ أَنْ أَختَبِرَ أَبَا نُعَيْمٍ. فَقَالَ أَحْمَدُ: لاَ تُرِدْ، فَالرَّجُلُ ثِقَةٌ.قَالَ يَحْيَى: لاَ بُدَّ لِي، فَأَخَذَ وَرَقَةً، فَكَتَبَ فِيْهَا ثَلاَثِيْنَ حَدِيْثاً، وَجَعَلَ عَلَى رَأْسِ كُلِّ عَشرَةٍ مِنْهَا حَدِيْثاً لَيْسَ مِنْ حَدِيْثِهِ.ثُمَّ إِنَّهُمْ جَاؤُوا إِلَى أَبِي نُعَيْمٍ، فَخَرَجَ وَجَلَسَ عَلَى دُكَّانِ طِيْنٍ، وَأَخَذَ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ، فَأَجْلَسَهُ عَنْ يَمِيْنِهِ، وَيَحْيَى عَنْ يَسَارِهِ، وَجلَسْتُ أَسْفَلَ الدُّكَّانِ.ثُمَّ أَخْرَجَ يَحْيَى الطَّبَقَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ عَشْرَةَ أَحَادِيْثَ، فَلَمَّا قَرَأَ الحَادِيَ عَشَرَ، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيْثِي، اضرِبْ عَلَيْهِ.ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الثَّانِي، وَأَبُو نُعَيْمٍ سَاكِتٌ، فَقَرَأَ الحَدِيْثَ الثَّانِيَ، فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: لَيْسَ هَذَا مِنْ حَدِيْثِي، فَاضرِبْ عَلَيْهِ.ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الثَّالِثَ ثُمَّ قَرَأَ الحَدِيْثَ الثَّالِثَ، فَتَغيَّرَ أَبُو نُعَيْمٍ، وَانقَلَبَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى يَحْيَى، فَقَالَ: أَمَّا هَذَا – وَذِرَاعُ أَحْمَدَ بِيَدِهِ – فَأَوْرَعُ مِنْ أَنْ يَعْمَلَ مِثْلَ هَذَا، وَأَمَّا هَذَا – يُرِيْدُنِي – فَأَقَلُّ مِنْ أَنْ يَفْعَلَ ذَاكَ، وَلَكِنْ هَذَا مِنْ فِعْلِكَ يَا فَاعِلُ، وَأَخْرَجَ رِجْلَهُ فَرَفَسَ يَحْيَى، فَرَمَى بِهِ مِنَ الدُّكَّانِ، وَقَامَ، فَدَخَلَ دَارَهُ.فَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ لِيَحْيَى: أَلَمْ أَمْنَعْكَ، وَأَقُلْ لَكَ إِنَّهُ ثَبْتٌ.قَالَ: وَاللهِ لَرَفْسَتُهُ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سَفْرَتِي.(١)

ـ ولعل هذه القصة دليل واضح على استخدام المحدثين الاختبار بغية الوصول إلى أحوال الرواة، كما يظهر بوضوح أيضاً أن الاختبار عنصر مهم من عناصر المنهج الاستقرائي المستخدم لدى الأئمة المحدثين للوصول إلى الأحكام الصحيحة على الرواة، وقد برع المحدثون في استخدامه.

(١) تاريخ بغداد ت بشار (١٤/ ٣٠٧) .

المثال الثالث: مقارنة حفظ الراوي بكتابه.

ـ ما روي عن عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: حضر عند أبي زرعة محمد بن مسلم، والفضل بن العباس المعروف بالصائغ، فجرى بينهم مذاكرة، فذكر محمد بن مسلم حديثا، فأنكر فضل الصائغ، فقال: يا أبا عبد الله، ليس هكذا هو. فقال: كيف هو؟ فذكر رواية أخرى، فقال محمد بن مسلم: بل الصحيح ما قلت، والخطأ ما قلت. قال فضلك: فأبو زرعة الحاكم بيننا، فقال محمد بن مسلم لأبي زرعة: إيش تقول أينا المخطئ؟ فسكت أبو زرعة ولم يجب، فقال محمد بن مسلم: مالك سكت تكلم، فجعل أبو زرعة يتغافل، فألح عليه محمد بن مسلم، وقال: لا أعرف لسكوتك معنى، إن كنت أنا المخطئ فأخبر، وإن كان هو المخطئ فأخبر، فقال: هاتوا أبا القاسم ابن أخي، فدعى به، فقال: اذهب فادخل بيت الكتب، فدع القِمَطْر[1] الأول، والقمطر الثاني، والقمطر الثالث، وعد ستة عشر جزءا، وائتني بالجزء السابع عشر، فذهب فجاء بالدفتر فدفعه إليه، فأخذه أبو زرعة فتصفح الأوراق وأخرج الحديث ودفعه إلى محمد بن مسلم فقراه محمد بن مسلم، فقال: نعم غلطنا فكان ماذا؟![2]

(١) والْقِمَطْرُ بكسر القاف وفتح الميم وسكون الطاء، بِوَزْنِ الْهِزَبْرِ: مَا تُصَانُ فِيهِ الْكُتُبُ، وقيل: وعاء الكتب، وهو الذى يترك فيه المحاضر والسجلات. ينظر: النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب(٢/٣٤٧) ، ومختار الصحاح (ص: ٢٦٠) .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٣٣٧) ، تاريخ بغداد ت بشار (١٢/ ٣٣) .

المطلب الرابع: دفع التعارض بين النصوص.

من الثابت في منهج المحدثين أن المقصد الأسمى في البحث عن أحوال الرواة، والتوفيق بين النصوص التي ظاهرها التعارض الوصول إلى حقيقة كل راوٍ من العدالة والضبط أو ما يخالفهما، وكذلك الجمع بين النصوص التي ظاهرها التعارض وفق قواعد ثابتة لديهم، إما بالنسخ[١] أو الجمع[٢] أو الترجيح[٣]، إذ المحدثون في سبيل الوصول إلى تحقيق هذه القواعد يسلكون عدة طرق، منها الترجيح، فهو أحد الطرق التي قد يُتَوَصّلُ بها إلى حال الراوي مثلاً، ودفع ما قد يكون ظاهره متعارضاً، ولا شك أن منهج المحدثين في استخدام الترجيح فيما سبقت الإشارة إليه إنما كان في الدائرة التي يستطيع فيها أن يحل الإشكال ويزيل الإبهام الذي يلحق بحال الراوي أو التعارض الظاهر بين النصوص المختلفة، وهذا يعد من أبرز ملامح الاستقراء عندهم.

وهذا ما أشار إليه الإمام الشافعي رحمه الله حيث قال: ولا يُستدل على أكثرِ صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبِر وكذبه، إلا في الخاصِّ القليل من الحديث، وذلك أن يُستدل على الصدق والكذب فيه بأن يُحَدِّث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أَثبتُ وأكثرُ دلالاتٍ بالصدق منه..[٤]

(١) إن لم يمكن الجمع فلا يخلو: إما أن يعرف التاريخ، أو لا، فإن عرف وثبت المتأخر به، أو بأصرح منه- فهو الناسخ، والآخر المنسوخ. ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢١٧) .

(٢) إن كانت المعارضة بمثله؛ فلا يخلو: إما أن يمكن الجمع بين مدلوليهما بغير تعسف، أو لا، فإن أمكن الجمع فهو النوع المسمى: مختلف الحديث. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢١٦) .

(٣) هو تقوية إحدى الروايتين على الأخرى بمرجح معتمد، وهو يقع في الروايات التي تتعارض ولا يمكن الجمع بينها. المقترب في بيان المضطرب لأحمد بن عمر بازمول (ص: ٤٣) .

(٤) الرسالة للشافعي (١/ ٣٩٩) .

ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول: اعتماد الأحاديث الثابتة لرد الأحاديث المخالفة عند تعارض النصوص.

ـ منها ما أخرجه البزار في مسنده قال:حَدَّثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيب، وَأحمد بْنُ مَنْصُور، قَال: حَدَّثنا عَبد الرزاق، قال: أَخْبَرنا مَعْمَر، عَن ابن أبي ذِئب، عَن الْمَقْبُرِيّ، عَن أبي هُرَيرة، قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيه وَسَلَّم: ما أدري الحدود كفارات أم لا؟! وما أدري تُبَّع كان لعينا أم لا؟! وما أدري عزير نبيا أم لا!. وَهَذَا الْحَدِيثُ لا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَن ابْنِ أبي ذئب إلاَّ معمر.».[1]

قلت: وهذا الحديث الذي في مسند البزار يعارضُ حديثاً آخر صحيحاً.

ـ وهو ما رواه البخاري حيث قال: حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ العَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.[2]

وهنا يأتي دور الاستقراء، فلا شك في أن أحد هذين الحديثين خطأ؛ إذ يستحيل صدورهما عنه صلى الله عليه، لا سيّما وهما من قبيل الأخبار التي

---

(١) مسند البزار = البحر الزخار (١٥/ ١٦٦) : وقال: هذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن أبي ذئب إلاَّ معمر، المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٩٢) كتاب الإيمان: حديث معمر، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علة ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٢) كتاب الإيمان: باب علامة الإيمان حب الأنصار.

لا يدخلها نسخٌ أو تخصيص أو تقييد، ولذلك قال البخاري معلِّقاً: "ولا يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه قال: باب الحدود كفارة". (١)

وهذا استدلال بديع من الإمام البخاري رحمه الله، فقد اعتمد على الأحاديث الثابتة لرد الأحاديث المخالفة لها، وهذه المخالفة للثوابت، وإن لم تك كافية في الحكم بالوضع، لأنَّ الراوي قد يأتي بأحاديث مخالفة للثوابت خطأً، إلا أنَّ الحكم بخطئه من خلال هذه المقارنة أمر لا مرية فيه، وهذا الاستدلال مبني على استخدام العقل استخداماً محكماً، فالناقد في هذه الحالة لا ينظر إلى أسانيد المرويات، ولا يُشْتَرَط أن يكون مطلعاً على أحوال رواتها، بل إن التضاد بين الأخبار كافٍ لذلك.

المثال الثاني: الجمع بين مدلول النصين بغير تعسف، وهو ما يعرف (بمختلف الحديث).(٢)

- قال الإمام الشافعي رحمه الله: (ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجها يمضيان معا إنما المختلف ما لم يمضي إلا بسقوط غيره مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه)(٣).
- وقال الخطابي رحمه الله: (وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما وترتيب أحدهما على الآخر ، أن لا يحملا على المنافاة ، ولا يضرب بعضها ببعض ، لكن يستعمل كل واحد منهما في موضعه ، وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الحديث)(٤).

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ١٥٩) كتاب الحدود: باب الحدود كفارة، قال: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري به مختصراً.

(٢) ومعناه: أن يوجد حديثان متضادان في المعنى في الظاهر فيجمع أو يرجح أحدهما. ينظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: ٦٠) ، ومن المصنفات فيه: اختلاف الحديث للإمام الشافعي، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، وغيرهما.

(٣) الرسالة (٣٤٢/١) .

(٤) معالم السنن (٦٨/٣) .

ـ ومثل له الحافظ أبو عمرو ابن الصلاح[١] بحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ»[٢]، وحديث أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ ».[٣]

مع حديث: " لا يورد ممرض على مصح" وهو حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ»[٤] وظاهره التعارض، ووجه الجمع كما يلي:

(١)أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها، لكن الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لإعدائه مرضه، ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في غيره من الأسباب. كذا جمع بينهما ابن الصلاح، تبعا لغيره.

(٢)والأولى في الجمع أن يقال: إن نفيه صلى الله عليه وسلم للعدوى باق على عمومه، وقد صح قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يعدي شيء شيئا"، وقوله صلى الله عليه وسلم لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب، حيث رد عليه بقوله: "فمن أعدى الأول؟! ". يعني أن الله سبحانه وتعالى ابتدأ بذلك في الثاني كما ابتدأه في الأول. وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع، لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء،

(١) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ٢٨٤) .
(٢) صحيح البخاري (٧/ ١٣٥) كتاب الطب: باب لا هامة،
(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٧٤٦) كتاب السلام: باب الطيرة والفأل ...
(٤) صحيح البخاري (٧/ ١٢٦) كتاب الطب: باب الجذام.

لا بالعدوى المنفية؛ فيظن أن ذلك بسبب مخالطته؛ فيعتقد صحة العدوى؛ فيقع في الحرج؛ فأمر بتجنبه حسما للمادة. (١)

المثال الثالث: رد الحديث(الموضوع) عند مُخالفته للأصول والقواعد الشرعية المقررة.

وهذا من القواعد التي وضعها النقاد المحدثين للنظر في المتن، ومما يعرف به الحديث الموضوع ركاكة اللفظ أو ركاكة المعنى، وهو أيضا من الوجوه التي يدفع بها التعارض، إذ إن أصول الشريعة والقواعد المتفق عليها بين المسلمين لا تثبت بما لا تثبت به الأحاديث الشريفة.

ـ ومن الأمثلة ما أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية قال: أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ أَنَا ابْنُ مَسْعَدَةَ قَالَ أَنَا حَمْزَةُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ نا جَرْهَدٌ قَالَ نا أَبُو أُمَيَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ جِسْرِ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ غَرَسَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ نَخْلَةٍ فِي الجنة أصلها ذهب وفرعها ينوي طَلْعُهَا كَثَدْيِ الأَبْكَارِ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَلْيَنَ مِنَ الزُّبْدِ كُلَّمَا أُخِذَ مِنْهَا شَيْءٌ عَادَ كَمَا كَانَ".قال ابن الجوزي: "هَذَا حديث لا يصح وقد ذكر الجرح في جسر وابنه آنفًا".(٢)

قلت: جعفر بن جسر بن فرقد القصاب بصري، وحفظه فيه اضطراب شديد، كان يذهب إلى القدر، وحدث بمناكير،(٣) واتهمه بن الْجَوْزِيّ بِوَضْع الحَدِيث.(٤)، وَأَبوهُ: لَا شَيْء وَلَا يكْتب حَدِيث.(٥)

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢١٦) .
(٢) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (٢/ ٣٤٨) .
(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ١٨٧) .
(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ٣١١) .
(٥) اللؤلؤ المرصوع للطرابلسي (المتوفى: ١٣٠٥هـ) (ص: ١٩٣) .

المطلب الخامس: القياس[1] والاعتبار بين قضيتين.

لا شك أن القياس من أدوات المنهج الاستقرائي، استخدمه المحدثون كغيرهم من طوائف أهل العلم، ولقد سلك الأئمة النقاد مسلكاً فريداً في معرفة قدر الراوي في ضبطه لأحاديثه، حيث جعلوا الرواة المتفق على حفظهم وإتقانهم لمروياتهم أساساً يقاس عليه مرويات غيرهم. فجعلوا حديث من يريدون التأكد من حاله في الضبط أن يعتبروه بحديث غيره من الثقات الحفاظ، ثم ينظرون أيوافقهم أم يخالفهم، فإن وافقهم في أغلب حديثه، ولو من حيث المعنى، حكموا بأنه ضابط لحديثه، ولا تضره المخالفة النادرة من وصفه بذلك – وإن كان حديثه الذي خالف فيه مردوداً بحد ذاته–، وإن لم يوافقهم وغلبت عليه المخالفة فهو الذي ترد روايته، وإليك من أقوال المحدثين في هذا الشأن:

- قال أيوب السختياني: إذا أردت أن تعرف خطأ معلمك، فجالس غيره.[2]
- وقال ابن المبارك: إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض.[3]
- وقال الإمام الشافعي مشيراً إلى شروط الراوي الذي تقوم به الحجة: وإذا أدَّاه بحروفه فلم يَبْقَ وجهٌ يُخاف فيه إحالتُهُ الحديثَ، حافظاً إن حدَّث به مِنْ حِفْظِه، حافظاً لكتابه إن حدَّث مِنْ كتابه. إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في حديث وافَقَ حديثَهم.[4]

(١) القياس هو: "حمل فرع على أصل في حكم بجامع بينهما". موسوعة القواعد الفقهية (٨/ ٤٨٨) .

(٢) أخرجه الدارمي في سننه(١/ ٤٩٤) باب الرجل يفتي بشيء، ثم يبلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيرجع إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، وقال: صحيح الإسناد.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٢/ ٢٩٥) .

(٤) الرسالة للشافعي (١/ ٣٧١) .

ـ وقد ذكر الإمام مسلم في صحيحه هذه القاعدة، فقال: وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى، خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبوله ولا مستعمله.(١)

ـ ويقول ابن الصلاح : يعرف كون الراوي ضابطا بأن نعتبر رواياته بروايات الثقاة المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة – ولو من حيث المعنى – لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه.(٢)

ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول:

ما حدث مع سفيان بن عيينة، فقد كان يروي حديثاً سمعه من الزهري قال: أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها أنه سمعها تقول: "جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله... الحديث كما سيأتي"، فلا ينتظر أحد السامعين من التلامذة حتى ينتهي الشيخ من الإملاء، بل يبتدره معترضاً بأن الإمام مالكاً لا يرويه عن الزهري، بل يرويه عن المسور بن رفاعة، فيرد سفيان بأنه قد سمعه من الزهري.

قلت: وأصل هذه القصة ورد في حديث أخرجه الحميدي في مسنده قال: ثنا سفيان قال: ثنا الزهري قال: أخبرني عروة، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي،

(١) مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ٧) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ١٠٦) .

فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَبَسِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ». قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَنَادَى فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى مَا تَجْهَرُ بِهِ هَذِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ مَالِكًا لَا يَرْوِيهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ، فَقَالَ سُفْيَانُ: لَكِنَّا قَدْ سَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا قَصَصِنَاهُ عَلَيْكُمْ.(١)

المثال الثاني:

قول يحيى بن معين: قال لي إسمَاعيل ابن عُلَيَة يومًا: كيف حديثي؟ قال: قلتُ: أنت مُستقيم الحديثِ. قال: فقال لي: وكيف علمتم ذاك؟ قلتُ له: عارضنا بها أحاديث النَّاس، فرأيناها مستقيمةً. قال: فقال: الحمد لله، فلم يزل يقول: الحمد لله، ويحمد ربه، حتى دخل دار بِشر بن مَعرُوف، أو قال: دار أَبي البَختَري، وأنا معه..(٢)

وقال ابن معين أيضاً: ربما عارضت بأحاديث يحيى بن يمان أحاديث الناس فما خالف فيها الناس ضربت عليه وقد ذكرت لوكيع شيئا من حديثه عن سفيان فقال وكيع ليس هذا سفيان الذي سمعنا نحن منه.(٣)

ولتقرير هذه القاعدة قال الإمام الذهبي: اعلم أن أكثر المتكلم فيهم ما ضعفهم الحفاظ إلا لمخالفتهم للأثبات. وإن كان الحديث قد رواه الثبت بإسناد، أو وقفه، أو أرسله، ورفقاؤه الأثبات يخالفونه: فالعبرة بما اجتمع عليه الثقات، فإن الواحد قد يغلط.(٤)

---

(١) مسند الحميدي (١/ ٢٧١) ، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٨/٣) كتاب الشهادات: باب شهادة المختبي.

(٢) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (٢/ ٣٩) .

(٣) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٣/ ٣١٩) .

(٤) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٥٢) .

المثال الثالث:

كان ابن معين يسلك في طريقة المفاضلة بين الرجلين مسلكًا دقيقًا، هي في فن الترجمة مثالٌ عجيب، فنراه يقول عَبَّاد بن العَوَّام، ثقةٌ، صدوقٌ، مأمونٌ، مُقنِعٌ، جائزُ الحديث، هو، والله، أوثق من يَزيد بن هارون، أفيزيد ليس ثقة؟ بلى، والله، إنه لثقة، وإن عَبَّادًا لأوثق منه.(١)

المطلب السادس: المطابقة بين الروايات في أوقات متباعدة.

لم يغفل المحدثون عن جل الوسائل التي عن طريقها تطمئن نفوسهم لضبط المرويات، ومن ذلك المطابقة بين رواية واحدة قد رُويت في أوقات مختلفة ومتباعدة، فالضابط من الرواة ثابت في روايته للحديث الواحد على صفة واحدة دون تغيير، وإن تعددت الأوقات المتباعدة.

ـ ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول:

ما فعلته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في المطابقة لمتن حديث سمعه عبد الله بن عمرو من النبي صلى الله عليه وسلم، في انتزاع العلم، حيث كررت المطابقة في السماع من عبد الله بن عمرو في عامين متتاليين عن طريق ابن أختها (عروة بن الزبير). وأصل ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه قال: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ، حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيُبْقِي فِي النَّاسِ

(١) معرفة الرجال لابن معين، ت القصار (٢٤/١) .

رُءُوسًا جُهَّالًا، يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ» قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَالْقَهُ، ثُمَّ فَاتِحْهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ.(١)

قلت: فقد استدلت السيدة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على قوة حفظ عبد الله بن عمرو رضي الله عنه بمطابقة حديثٍ واحدٍ له في عامين، فكانت روايته للحديث نفسه، وبالسياقة نفسها في زمنين دليلاً على تثبته.

المثال الثاني:

قال القاضي أبو محمد الرامهرمزي(٢): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ الْأَنْمَاطِيُّ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، أنا الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدٍ: " أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ سَأَلَ الزُّهْرِيَّ أَنْ يُمْلِيَ عَلَى بَعْضِ وَلَدِهِ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ، فَدَعَا بِكَاتِبٍ، وَأَمْلَى عَلَيْهِ أَرْبَعُمِائَةَ حَدِيثٍ، فَخَرَجَ الزُّهْرِيُّ مِنْ عِنْدِ هِشَامٍ، فَقَالَ: أَيْنَ أَنْتُمْ يَا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ؟، فَحَدَّثَهُمْ بِتِلْكَ الْأَرْبَعِمِائَةِ، ثُمَّ لَقِيَ هِشَامًا بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ نَحْوِهِ، فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّ ذَلِكَ الْكِتَابَ قَدْ ضَاعَ، قَالَ: لَا عَلَيْكَ، فَدَعَا بِكَاتِبٍ، فَأَمْلَاهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَابَلَ هِشَامٌ بِالْكِتَابِ الْأَوَّلِ، فَمَا غَادَرَ حَرْفًا وَاحِدًا ".(٣)

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٥٩) كتاب العلم: باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان.

(٢) أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي الرامهرمزي القاضي: صاحب كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي في علوم الحديث، عَاشَ إِلَى قريب السِّتين وثلاثمائة. طبقات الحفاظ للذهبي (٣/ ٨١) ، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٣٧٠) .

((٣المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٣٩٧) .

من المثال السابق نلحظ قوله: قابل هشام ــ بن عبد الملك ــ بالكتاب الأول، فما غادر حرفا واحدا، تلك المطابقة بين زمن سابق ووقت سرد الزهري من حفظه، ومن ثم اشتهر ابن شهاب الزهري بغزارة علمه، وطار صيته في الآفاق، وأصبح محط أنظار أهل الشام والحجاز.

المثال الثالث:

قال ابن محرز: سمعت يحيى بن معين يقول: قال لي إسماعيل بن عُليّة يومًا: كيف حديثي؟ قال: قلت أنت مستقيم الحديث. قال: فقال لي: وكيف علمت ذاك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمة، قال: فقال: الحمد لله . فلم يزل يقول: الحمد لله ويحمد ربه حتى دخل دار بشر بن معروف أو قال: دار البحتري و أنا معه.(١)

المطلب السابع: تسمية الرواة الذين أخذوا عن الراوي.

لجأ المحدثون إلى هذا النوع من الاستقراء إرادة الحكم على ما ضبط الراوي من أحاديث، فعمدوا إلى المسح الشامل والاستقراء التام لتلامذة كل راو حده، وتعيينهم بأسمائهم، فإذا ما تحصّل عندهم الإحصاء الدقيق لكل من أخذوا عنه، استطاعوا بعد ذلك تكييف الحكم على ضبطه من خلال عدد وتسمية هؤلاء التلاميذ، وكذلك من أحوالهم في الضبط وخلافه، ولا يخفى على القارئ الكريم ما لهذا النوع من الاستقراء من الفوائد الحديثية العديدة. ومن هذه الفوائد: اكتشاف كذب بعض التلامذة على بعض الشيوخ، وزوال الجهالة عن الشيخ أو ثبوتها، وتصنيف تلامذة الشيخ على مراتب، ومعرفة الاتصال والانقطاع في أحاديث الرواة.(٢)

(١) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (٢/ ٣٩) .

(٢) سبق المحدثين في استخدام مناهج البحث العلمي ص١٥

ـ ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول: قال عباس الدُّوري[1]: سَمِعتُ يَحيَى، يَعني ابن مَعين، يَقول: هذه تَسمية مَن سَمِعَ منه شُعبة، ولم يَسمع منه سُفيان الثَّوري من الكُوفيين:سَيَار أَبو الحَكَم، وحَجَّاج بن عاصم المُحَارِبي، والوَلِيد بن العَيزَار، وعَبد الله بن أَبي المُجَالِد، مُحِل بن خَلِيفَة، أَبو بَكر بن أَبي حَفص، عَبد الله بن جَبر، أَبو زِيَاد الطَّحَّان، الحَكَم ابن عُتَيبَة، يَحيَى بن الحُصَين، نُعَيم بن أَبي هِند، حَبيب بن الزُّبَير، عَمَّار العَبسي، أَبو مَعشَر؛ وقال الدُّوري: قلتُ ليَحيَى: كم روى شُعبة عن أَبي مَعشَر؟ قال: حديثين. عائذ بن نُصَيب، عُقبَة بن حُرَيث، أَبو المُختار، حَيَان البارقي، زائدة بن عُمَير، العَلاء بن بَدر، أَبو السَّفَر، ناجية، علي بن مُدرِك، طَلحَة بن مُصَرِّف، المِنهَال بن عَمرو، عَبد الملك بن مَيسَرَة، عَدي بن ثابت، يَحيَى البَهرَاني، سِمَاك الحَنَفي، سَعيد بن أَبي بُردَة، عاصم بن عَمرو الغَنَوي.[2]

المثال الثاني: قال عباس الدُّوري: هذه تَسمية من سَمِعَ منه شُعبة من أَهل الكُوفَة، ولم يَسمع منهم سُفيان الثَّوري: إِسمَاعيل بن رَجَاء، الحَكَم بن عُتَيبَة، عَبد الملك بن مَيسَرَة، عَدي بن ثابت، طَلحَة بن مُصَرِّف، المِنهَال بن عَمرو، يَحيَى أَبو عُمَر البَهرَاني، علي بن مُدرِك، سِمَاك الحَنَفي، سَعيد ابن أَبي بُردَة، أَبو بَكر بن حَفص، عَبد الله بن عَبد الله بن جَبر، أَبو زِيَاد الطَّحَّان، مُحِل بن خَلِيفَة، أَبو السَّفَر، زائدة بن عُمَير، ناجية، العَلاء بن بَدر، حَيَان البارقي، عُمَارَة بن عُقبَة العَبسي، عَيَاش بن مُضَرِّب الكَلبي، عَبد الله بن أَبي المُجَالِد، الهَيثَم الصَّيرَفي، وأَبو الهَيثَم العَطَّار، عُقبَة بن حُرَيث، عاصم بن عَمرو البَجَلي[3]

---

(١) عباس بن محمد بن حاتم الحافظ الإمام أبو الفضل الهاشمي مولاهم الدوري البغدادي صاحب يحيى بن معين، وتوفي في صفر سنة إحدى وسبعين ومائتين. طبقات الحفاظ للذهبي (٢/ ١١٩) .

(٢) موسوعة أقوال يحيى بن معين (٢/ ٣٢٤)

(٣) موسوعة أقوال يحيى بن معين (٢/ ٣٢٤) .

المثال الثالث: قال عبد الله بن أحمد: أملي عَليّ أبي فَقَالَ: هَذِه تَسْمِيَة من روى عَن عمر بن الْخطاب من أهل مَكَّة يعلى بن أُميَّة وَعبد الله بن الزبير وَأَبُو الطُّفَيْل وَعبد الله بن صَفْوَان وَعبيد بن عُمَيْر وأملى على أبي وَمن أهل الْمَدِينَة عبد الله بن عَبَّاس وَعبد الله بن عمر وَعَاصِم بن عمر وَجَابِر وَأَبُو هُرَيْرَة والمسور بن مخرمَة وَمُحَمّد بن حَاطِب وَنَافِع بن عبد الْحَارِث وَأسلم مَوْلَاهُ ويسار بن نمير وَعبد الرَّحْمَن بن أَبْزَى وَعبد الله بن مُطِيع وَعبد الرَّحْمَن بن حَاطِب والمغيرة بن الْأَخْنَس ويرفا مَوْلَاهُ والسائب بن يزِيد وَعبد الله بن عتبَة ومروان بن الحكم وَسَعِيد بن الْمسيب وَالْمُسَيب بن حزن وَعبد الرَّحْمَن بن أبي عمْرَة من الْأَنْصَار والفرافصة الْكَلْبِيّ وَسليمَان بن أبي حثْمَة وَيزِيد بن أبي سُفْيَان وثعلبة بن أبي مَالك وَعبد الله بن ثَعْلَبَة بن صعير وسنين أَبُو جميلَة وَإِبْرَاهِيم بن عبد الرَّحْمَن بن عَوْف وَحميد روى عَن عمر فَلَا أَدْرِي سمع مِنْهُ أم لَا وَقَالَ بن أبي ذِئْب عَن الزُّهْرِيّ عَن حميد رَأَيْت عمر العلل ومعرفة وَإِبْرَاهِيم بن عبد الرَّحْمَن لَا شكّ فِيهِ سمع من عمر وَعبد الله بن عَامر بن ربيعَة وَرَبِيعَة بن عبد الله بن الهدير وَمَالك بن أبي عَامر وَمَالك بن أَوْس بن الْحدثَان وَعبيد الله بن عدي بن الْخِيَار وَأَبُو عبيد مولى بن أَزْهَر وَمَالك الدَّار روى عَنهُ أَبُو صَالح السمان وَيحيى بن عبد الله بن مَالك الدَّار عَن أَبِيه عَن جده رَأَيْت عمر رَوَاهُ بن عجلَان وعلقمة بن وَقاص وزبيد بن الصَّلْت والشريد وَإِبْرَاهِيم بن عبد الله بن قارظ وَابْن السباق وَعبد الرَّحْمَن بن الْحَارِث بن هِشَام أَبُو أبي بكر قَالَ تسحرت مَعَ عمر وَعبد الرَّحْمَن.(١)

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (١/ ٢٨٨) .

المطلب الثامن: استقراء عدد مرويات الراوي.

كما لجأ المحدثون إلى المسح الشامل والاستقراء التام لكل من أخذ عن الراوي وتعيينهم بأسمائهم، لم يغفلوا كذلك عن استقراء مرويات كل راو على حدة، إذ عن طريق هذا النوع من الاستقراء يتوصل المحدث إلى نتائج مهمة ذات صلة وثيقة بالحكم على الراوي من خلال عدد مروياته أيضاً. ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول:

قال أبو عبيد الأجري: وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُد يَقُولُ: هَارُون بن رئاب، أَبُو بَكْر، كَانَ يُقَالُ: إنه أجل أَهْل الْبَصْرَة، قَالَ ابن عُيَيْنَة: كَانَ عنده أَرْبَعَة أَحَادِيْث.(١)

المثال الثاني:

قال ابو جعفر العقيلي: حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال: العلاء بن خالد الواسطي، قال موسى بن إسماعيل: كان عنده أربعة أحاديث، ورماه بالكذب.(٢)

المثال الثالث:

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: سمعته يَقُول يزِيد بن أبي صَالح أَبُو حبيب سمع أنسا قَالَ وَكِيع وَكَانَ دباغا وَكَانَ حسن الْهَيْئَة عِنْده أَرْبَعَة أَحَادِيث يَعْنِي يزِيد بن أبي صَالح.(٣)

(١) سؤالات أبي عبيد الآجري للإمام أبي داود السجستاني – الفاروق (ص: ١٧١) .
(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٣٤٤) .
(٣) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (١/ ٥٦٧) .

المطلب التاسع: الرحلة طلباً للسماع والتثبت.

تتبع الحديث في موطنه لهو من أسمى ملامح المنهج المتبع عند المحدثين زيادة في التأكيد على سماعه وحفظه، وبما أن المنهج الاستقرائي في الأصل قائم على تتبع الجزئيات والمسائل بغية الوصول إلى حكم كلي منخرط من تلك المسائل والجزئيات، سلك المحدثون طريق الرحلة لتتبع السماع للحديث الواحد والوثوق بألفاظه وبمن آداه، فقاموا برحلاتٍ من أجل جمعِ الحديث، وبدأت هذه الرحلات من عصر الصحابة كما في الأمثلة الآتية، وزادت قوة على مرِّ الأيام، فجابر بن عبدالله سافر على راحلته شهرًا؛ ليسمع رواية محدِّث، ورحل إلى بيت المقدس؛ ليسمع حديثًا من أبي الدرداء، فسن الصحابة الرحلة في طلب الحديث للتثبت منه، وسلك التابعون سبيلهم فكانوا يرحلون إلى الصحابة ويسألونهم عن الأحاديث ، ومكحول تجشَّم السفر بين مصر والشام والعراق والحجاز؛ لسماع الحديث، وكما روى الخطيب بأسانيده عن سعيد بن المسيب أنه قال: إن كنتُ لأسير الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد .(١)

واستمر شأن المحدثين على ذلك فيما بعد حتى أصبحت الرحلة من ضرورات التحصيل، ولنا في هذا الصدد أمثلة كثيرة تجلي منهج المحدثين البارع في الرحلة لطلب الحديث وسماعه، نأخذ منها، ومن الأمثلة الدالة على هذا المسلك ما يلي:

المثال الأول:

ما رواه الإمام أحمد قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، فَسِرْتُ إِلَيْهِ

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٢/ ٢٢٦) .

شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ ثَوْبَهُ فَاعْتَنَقَنِي، وَاعْتَنَقْتُهُ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ، أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ... الحديث. (١)

المثال الثاني:

قال أبو الدرداء: لو أعيتني آية من كتاب الله تعالى فلم أجد أحدا يفتحها علي إلا رجل ببرك الغماد لرحلت إليه ــ وهو أقصى حجر باليمن.(٢)

عن عليّ بن المديني، قال: قيل للشعبي: من أين لك هذا العلم كله؟ قال: بنفي الاعتماد، والسَّير في البلاد، وصبر كصبر الجماد، وبكور كبكور الغراب.(٣)

المثال الثالث:

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول : أول سنة خرجت في طلب الحديث أقمت سبع سنين أحصيت ما مشيت على قدمي زيادة على ألف فرسخ، لم أزل أحصي حتَّى زاد على ألف فرسخ تركته، أما ما كنت سرت أنا من الكوفة إلى بغداد فمالا أحصي كم مرَّة، ومن مكة إلى المدينة مرَّات كثيرة، وخرجت من البحرين من قرب مدينة صلا إلى مصر ماشياً، ومن

((١مسند أحمد ط الرسالة (٢٥/ ٤٣١) ، وعلقه البخاري في الصحيح (١/ ٢٦) كتاب العلم: باب الخروج في طلب العلم، قال: ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد. وعلقه أيضاً في موضع آخر (٩/ ١٤١) كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له...} قال: ويُذكر عن جابر، عن عبد الله بن أنيس قال: سمعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "يحشُرُ اللهُ العبادَ فيناديهم بصوت يسمعه من بَعُدَ كما يسمعه من قَرُبَ: أنا الملك، أنا الديَّان". وقد وصله ابن حجر في تغليق التعليق (٥/ ٣٥٣) .

(٢) فضائل القرآن للمستغفري (١/ ٣٠٤) .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٥/ ٣٥٥) ، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٣٠٠/٤) .

مصر إلى الرَّملة ماشياً، ومن الرَّملة إلى بيت المقدس، ومن الرَّملة إلى عسقلان، ومن الرَّملة إلى طبرية ومن طبرية إلى دمشق، ومن دمشق إلى حمص، ومن حمص إلى أنطاكية، ومن أنطاكية إلى طرسوس، ثم رجعت من طرسوس إلى حمص، وكان بقي علي شيء من حديث أبي اليمان، فسمعت، ثم خرجت من حمص إلى بيسان، ومن بيسان إلى الرَّقة، ومن الرَّقة ركبت الفرات إلى بغداد، وخرجت قبل خروجي إلى الشَّام من واسط.(١)

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٣٥٩) .

المبحث الثاني: الاستقراء عند المحدثين في تأسيس القواعد، ونقد الأسانيد والمتون. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاستقراء في وضع القواعد الكلية، ومدلول المصطلحات.

أولاً: وضع القواعد الكلية.

استخدم المحدثون المنهج الاستقرائي لتأسيس القواعد المبينة لمقاصدهم تجاه تصرفاتهم نحو كل ما يتعلق بدراسة الحديث النبوي الشريف وعلومه، وظهر أثر هذا الاستقراء في القواعد الكلية لهذا العلم وما تفرع عنه، والقواعد الكلية لهذا العلم شأنها شأن بقية قواعد العلوم الأخرى، استنبطت من خلال استقراء أقوال أئمة الحديث المتقدمين؛ لأنه حيث يكون التقعيد يوجد الاستقراء، والقواعد المبحوثة في هذا العلم شملت كل جوانبه رواية ودراية، أعني سنداً ومتناً، جرحاً وتعديلا، قبولاً ورداً، ولا شك أن علماء الحديث المتقدمين إنما تكلموا وتصرفوا انطلاقاً من قواعد مستقرة في نفوسهم وإن لم ينطقوا بها، بناء على أن الانتظام في البحث لا يكون عشوائياً، بل ناشئاً عن كليات وضوابط .ولا يخفى على القارئ الكريم أن القواعد التي بذل علماء المصطلح جهدهم في تأسيسها لضبط مسائل هذا العلم جلها أخذت عن طريق استقراء تصرفات المتقدمين، وهذه القواعد بعضها خاص بأن تكون منسوبة إلى شخص معين، وبعضها عام حيث تكون معبرة عن رأي علماء الحديث وليست مقيدة برجل واحد، ومن أمثلة هذه القواعد، عنعنة المدلس، وعنعنة غيره، ومسألة زيادات الثقات، وحكم المرسل، وغير ذلك من القواعد التفصيلية، أما إجمالاً أو ما أعنيه بالقواعد الكلية فكان الحظ الوافر للمنهج الاستقرائي في ثبوته حتى استقرت هذه القواعد في المصنفات المختلفة.

ولما كان الحديث الشريف وأصوله، أصل من الأصول التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، كان هذا العلم وفروعه له مصطلحاته، وأدواته، وله كتبه ومصنفاته، التي تحققت على أيدي علماء الحديث، جيلا بعد جيل في أطوار تَمَيَّز بعضُها عن الآخر، والتي تعتبر تأريخاً لهذا الفن وفروعه،

ومن خلال استقرائي في هذه الجزئية تبين لي أن قواعد المحدثين لم تولد فجأة بين يوم وليلة، بل تناقلت بين العلماء على اختلاف الأزمنة والأمكنة حتى استقر الاصطلاح عليها، ثم دونت في مصنفاتها، ولعل هذه القواعد تتسم ما يلي:

(١)(الاستيعاب): معناه الشمولية في المسائل والقواعد: والقاعدة: هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها. والقاعدةُ من النساء: من قعدتْ عن الحيض والولد لِكبر سنِّه، والقاعدةُ من البيت: أساسُه.(١)

ومما سبق يتبين أن الاستيعاب يقصد به عند المحدثين أن القاعدة تشتمل على حكم يجمع الكثير من الفروع، بحيث يجعلها فيها بقوته وسريانه عليها، وهذا ما جاء معبرا عنه بالانطباق، فينطبق على مسائل حديثية عدة، وتنتظم به فروع كثيرة، ومن الأمثلة ما يلي :

المثال الأول: قاعدة (الترجيح بالأكثر عدداً من الرواة)، وهو أحد الفوائد التي استنبطها العلماء من حديث ذي اليدين.(٢)، حيث قال البيهقي: ففيه دلالة على وقوع الترجيح بكثرة الرواة والله أعلم.(٣)

وهي قاعدةٌ مجمعٌ عليها، قال البيهقي: وكذلك روينا عن غيره من أئمة أهل النقل في ترجيح الأخبار بأثبتها ما دل على إجماعهم على ذلك مع صاحبنا المطلبي رضي الله عنه، ودل على شدة جهدهم في معرفة الرواة ومعرفة مدارجهم في العدالة، والمعرفة، والحفظ، والإتقان في الرواية، حتى يمكن ترجيح رواية أحفظ الراويين وأتقنهما على رواية دونه في الحفظ

(١) التعريفات الفقهية (ص: ١٦٩) .

(٢) أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، صحيح البخاري (١٠٣/١) كتاب الصلاة: باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، وصحيح مسلم (١/ ٤٠٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب السهو في الصلاة والسجود له.

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ٩٣) .

والإتقان رضي الله عنهم، وجزاهم عن نبيهم خيرا، ووفقنا لمتابعة من سلك سبيل الهدى وبالله التوفيق.[1]

المثال الثاني: ما نص عليه التهانوي في (قواعد في علوم الحديث) حيث قال: (إذا كان الجارح ضعيفاً والمجروح ثقة فلا عبرة بجرح) [2]، فهذه القاعدة تستوعب ما وقع من جرح الرواة الثقات وكان من جرحهم مجروحاً.

(٢) (الاستمرار والأغلب): الأصل في تقعيد القاعد عند من اصطلحوا عليها أن تكون مستمرة في الحكم على جميع أفرادها، بمعنى أنها تنطبق على جميع مسائلها دون تخلف أي مسالة منها، ولكن قد يتخلف فيها عنصر الاطراد فتنتقل حينئذ إلى مرتبة الأغلبية في الحكم، أي تنطبق على أغلب جزئياتها لا على المسائل، ومن الأمثلة ما يلي :

مثال الاستمرار: ما ذكره الحافظ ابن حجر في تعيين اسم الشيخ بواسطة تلميذه إذا أطلق اسم الشيخ بغير تعيين ما ملخصه: (إذا كان التلميذ مشهورا بالرواية عن شيخه وأكثر من ملازمته فيتعين أن يكون من أطلق اسمه هو شيخه الملازم له). قوله في إسناد البخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان عن عاصم الأحول، قال الكرماني: ذكر الكلاباذي أن أبا نعيم سمع من سفيان الثوري ومن سفيان بن عيينة، وأن كلا منهما روى عن عاصم الأحول، فيحتمل أن يكون أحدهما، قال ابن حجر: ليس الاحتمالان فيهما هنا على السواء، فإن أبا نعيم مشهور بالرواية عن الثوري معروف بملازمته وروايته عن بن عيينة قليلة، وإذا أطلق اسم شيخه حمل على من هو أشهر بصحبته وروايته عنه أكثر، ولهذا جزم المزي في الأطراف أن سفيان هذا

(١) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١٠٣) (رقم ٢٣) .
(٢) قواعد في علوم الحديث، للتهانوي ط6 (ص405) .

هو الثوري، ثم قال ابن حجر: (وهذه قاعدة مطردة عند المحدثين في مثل هذا)، وللخطيب فيه تصنيف سماه المكمل لبيان المهمل.(١)

أما يمثل فيه للأغلب: نقول:(الأصل في قبول الرواية أن يكون مَنْ رواها ثقة)، إلا أننا نجد العلماء يقبلون رواية غير الثقة في حالات قليلة كما في قبول رواية الضعيف إذا لم يأت برواية منكرة، وأن يروى حديثه من غير وجه، كما في الحديث الحسن لغيره.

ـ **قال ابن أبي حاتم:** يجوز رواية حديث من كثرت غفلته في غير الأحكام، وأما رواية أهل التهمة بالكذب فلا تجوز إلا مع بيان حاله وهذا هو الصحيح.(٢)

ـ **وقال النووي رحمه الله في بعض الأحاديث:** وهذه وإن كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة، فمجموعها يقوي بعضه بعضا، ويصير الحديث حسنا ويحتج به، وسبقه البيهقي في تقوية الحديث بكثرة الطرق الضعيفة.(٣)

(٣) (قياس بعض المسائل على بعض):

ومن الأمثلة ما يلي :

المثال الأول: ما ذكره الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري في معرض حديثه عن الحديث العالي والنازل، من أمثلة حيث قال: ومثال ذلك لأمثالنا أنا إذا نزلنا في حديث الأعمش فروياه عن شيوخنا، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن وكيع، عن الأعمش، أو رويناه عن شيوخنا، عن أحمد بن سلمة، عن إسحاق بن راهويه، عن عيسى بن يونس، عن الأعمش، فإنه أعلى من أن نرويه، عن شيوخنا، عن أبي العباس السراج ، عن هناد بن السري ، عن أبي معاوية، عن الأعمش أو نرويه عن شيوخنا،

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٨٥) شرح الحديث رقم ٥٦١٧.
(٢) شرح علل الترمذي (١/ ٣٨٧) .
(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٩٤) .

عن محمد بن إسحاق ، عن أبي كريب ، عن أبي أسامة، عن الأعمش. ثم قال الحاكم: وهذا مثل الألوف من الحديث لمن فهمه وتدبره، فقاس عليه أحاديث الثوري ومالك وشعبة وغيرهم من الأئمة، والأصل في ذلك أن النزول عن شيخ تقدم موته واشتهر فضله أحلى وأعلى منه عن شيخ تأخر موته وعرف بالصدق.(١)

المثال الثاني: (مسالة قياس ضبط الراوي بموافقة الثقات).

- قال الشافعي رحمه الله تعالى: وأهل الحديث متباينون: فمنهم المعروف بعلم الحديث، بطلبه وسماعه من الأب والعم وذوي الرحم والصديق، وطول مجالسة أهل التنازع فيه، ومن كان هكذا مقدمًا في الحفظ، إن خالفه من يقصر عنه كان أولى أن يقبل حديثه ممن خالفه من أهل التقصير عنه، ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له، وإذا اختلفت الرواية استدللنا على المحفوظ منها والغلط بهذا، ووجوه سواه تدل على الصدق والحفظ والغلط. (٢)
- وقال ابن الصلاح رحمه الله: يعرف كون الراوي ضابطًا بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة، ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرَفنا حينئذ كونه ضابطًا ثبتًا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرَفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه.(٣)

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١٣) .
(٢) الرسالة للشافعي (١/ ٣٨٣) .
(٣) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ١٠٦) .

ومثاله: قول يحيى بن معين: قال لي إسماعيل بن علية يوما: كيف حديثي؟ قال : قلت: أنت مستقيم الحديث. قال: فقال لي: وكيف علمتم ذاك ؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمة، قال: فقال: الحمد لله، فلم يزل يقول: الحمد لله، ويحمد ربه، حتى دخل دار بشر بن معروف، أو قال: دار أبي البختري وأنا معه ..[١]

(٤) (الترجيح بين أقوال الأئمة):

فمن كان قوله موافقًا للقواعد فهو أرجح من قول غيره.

المثال الأول: (تقديم رواية الراوي الأحفظ على من دونه). ومنه ترجيح أبي داود رواية سفيان الثوري[٢]على رواية أبي معاوية[٣] ؛ لأن سفيان الثوري أحفظ من أبي معاوية في حديث اتباع الجنازة حتى توضع.

ـ قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَبِعْتُمُ الْجَنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الثَّوْرِيُّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ فِيهِ: «حَتَّى تُوضَعَ بِالْأَرْضِ» ، وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ

(١) معرفة الرجال للإمام أبي زكريا يحيى بن معين رواية ابن محرز – الفاروق (ص: ٢٦٨) .

(٢) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون، أخرج له أصحاب الستة. تقريب التهذيب (ص: ٢٤٤) .

(٣) هو: محمد بن خازم بمعجمتين، أبو معاوية الضرير الكوفي، لقبه فافاه، عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء، أخرج له أصحاب الستة. تقريب التهذيب (ص: ٤٧٥) .

سُهَيْلٍ، قَالَ: «حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَسُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ».(١)

المثال الثاني: (الترجيح بين الأقوال باستعمال القواعد الحديثية). ومنه ما كان يعتمد الحافظ ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري على الترجيح بين الأقوال باستعمال القواعد الحديثية، ومن ذلك في تعيينه لاسم شيخ وكيع الوارد في الإسناد، أهو سفيان الثوري أم سفيان بن عيينة؟، فرد قول أبي مسعود الدمشقي بأنه سفيان بن عيينة؛ لأن وكيعا بن الجراح مشهور بالرواية عن سفيان الثوري، ثم قال الحافظ : ولأن القاعدة تقول: في كل من روى عن متفقي الاسم أن يحمل من أهمل نسبته على من يكون له به خصوصية من إكثار ونحوه.(٢)

ثانياً: الاستقراء في مدلول المصطلحات الحديثية.

- المصطلح لفظ له مدلول على معنى ما، ولا يُعرف إلا عن طريق أهله أو قائله، علماً بأن تحديد المدلول لهذا المصطلح قد يأتي أولاً بالتصريح ممن أطلقه، فإذا لم يصرح فلا سبيل لتحديد هذا المفهوم إلا عن طريق استقراء تصرفاته، وبرأيي هذا باب واسع، ومن المهم معرفته.
- وفي هذا الصدد يقول ابن القيم رحمه الله: والعلم بمراد المتكلم، يُعرف تارة من عموم لفظه، وتارة من عموم علته، والحوالة على الأول أوضح لأرباب الألفاظ، وعلى الثاني لأرباب المعاني والفهم والتدبر ... وقد يعرض لكل من الفريقين، ما يخل بمعرفة مراد المتكلم، فيعرض لأرباب الألفاظ، التقصير بها عن عمومها، وهضمها تارة، وتحميلها فوق ما أريد

(١) سنن أبي داود (٣/ ٢٠٣) كتاب الجنائز: باب القيام للجنازة.
(٢) فتح الباري لابن حجر (١/ ٢٠٤) .

بها تارة، ويعرض لأرباب المعاني فيها نظير ما يعرض لأرباب الألفاظ، فهذه أربع آفات هي منشأ غلط الفريقين.(١)

ـ وقال الحافظ الذهبي: ثم أهم من ذلك أن نعلم بالاستقراء التام عرف ذلك الإمام الجهبذ واصطلاحه ومقاصده، بعباراته الكثيرة، أما قول البخاري: سكتوا عنه، فظاهرها أنهم ما تعرضوا له بجرح ولا تعديل، وعلمنا مقصده بها بالاستقراء أنها بمعنى تركوه، وكذا عادته إذا قال: فيه نظر، بمعنى أنه متهم، أوليس بثقة، فهو عنده أسوأ حالا من الضعيف، وبالاستقراء، إذا قال أبو حاتم: ليس بالقوي يريد بها أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت، والبخاري قد يطلق على الشيخ ليس بالقوي ويريد أنه ضعيف. (٢)،

ومع تصريح المتقدمين من أئمة الحديث بمقاصدهم في كثير من هذه المصطلحات، إلا أن هناك بعض المصطلحات لم يحدد المراد بها، وهذه لا سبيل إلى معرفة المقصد منها إلا عن طريق الاستقراء للقرائن واللغة، ومن أجل هذا لم يجد المتأخرون من المحدثين غير سلوك منهج الاستقراء في بيان المراد بهذه المصطلحات المنقولة عن المتقدمين، ومن سلك غير هذا الطريق اضطربت نتائج بحثه، وربما تتعدد صور الاستقراء هنا من استقراء تصرفات إمام واحد لتحديد قصده نحو مصطلح أطلقه، أو استقراء تصرفات أكثر من إمام لتحديد مصطلح مشترك، وهذا ما أردت الوقوف عليه في هذه المعالجة، ولنا أن نقسم مدلول المصطلحات عند المحدثين عن طريق الاستقراء كما يلي:

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ١٦٨) .

(٢) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٨٢) .

(أ) المصطلحات التي صرح الأئمة بمقصدهم في إطلاقاتهم.

ـ قال السخاوي رحمه الله: ... وإلا فمن نظر كتب الرجال، ككتاب ابن أبي حاتم المذكور ـ يعني كتاب الجرح والتعديل ـ ، والكامل لابن عدي، والتهذيب وغيرها، ظفر بألفاظ كثيرة، ولو اعتنى بارع بتتبعها، ووضع كل لفظة بالمرتبة المشابهة لها، مع شرح معانيها لغة واصطلاحا لكان حسنا، وقد كان شيخنا يلهج بذكر ذلك، فما تيسر، والواقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم بما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال، وبقرائن ترشد إلى ذلك.(١)، قلت: والتصريح بمعنى اللفظ يقطع على الظن أي اعتبار، ولهذا النوع من الاستقراء أمثلة كثيرة في كتب التراجم، أذكر منها:

١ـ قول الإمام البخاري: فلان في حديثه نظر، فهو متهم واهٍ.(٢)

٢ـ ونقل ابن القطان أن البخاري قال: كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه..(٣)

٣ـ وقول ابن أبي حاتم عن أبيه: إذا قال: صالح الحديث، أي يكتب حديثه للاعتبار.(٤)

٤ـ وقول الذهبي: ثم اعلم أن كل من أقول فيه مجهول، ولا أسنده إلى قائل، فإن ذلك هو قول أبي حاتم فيه.(٥)

(ب) المصطلحات التي لم يصرح الأئمة فيها بمقصدهم من إطلاقاتهم.

ـ لم يقف المحدثون في ضبط ما يتعلق بقواعدهم عند المصطلحات التي صرح الأئمة فيها بالمعنى الذي يقصدونه من عباراتهم وألفاظهم، بل ربما

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/ ١١٤) .
(٢) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٢/ ٤٤١) .
(٣) ميزان الاعتدال (١/ ٦) .
(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٧) .
(٥) ميزان الاعتدال (١/ ٦) .

لم يصرح البعض منهم بمراده، ومن ثم حدثت إشكالات في فهم المراد من هذه المصطلحات، وهنا يأتي دور الاستقراء وأهميته في اعتبار المقصد من هذه المصطلحات بعد التتبع واستخدام كل الوسائل التي من أجلها يتجلى المعنى المراد.

- وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية أهمية الاستقراء في تقييد المراد من هذه المصطلحات فقال: كل لفظ مقيد مقرون بغيره، ومُتَكَلَّم قد عُرِفَتْ عادتُه، ومُسْتَمِع قد عَرَفَ عادةَ المُتَكَلِّم بذلك اللفظ، فهذه القيود لا بد منها في كل كلام يفهم معناه، فلا يكون اللفظ مطلقا.(١)
- وقال أبو الوليد الباجي: واعلم أنه قد يقول المعدِّل: فلان ثقة، ولا يريد به أنه ممن يحتج بحديثه، ويقول: فلان لا بأس به، ويريد أنه يحتج بحديثه؛ وإنما ذلك على حسب ما هو فيه، ووجه السؤال له، فقد يُسأل عن الرجل الفاضل في دينه، المتوسط في حديثه، فيقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، وأنه ثقة بالإضافة إلى غيره ...(٢)
- وبرأيي المتواضع أن حال المخاطب بهذه المصطلحات مثلاً في الجرح والتعديل، خاصة تلك التي لم يصرح فيها الإمام بمقصده مؤثرة في سياق المقام جداً، إذ إن سياق الحال لا يقل أثراً في تجلية المقصود من هذه المصطلحات عند الأئمة النقاد، التي ربما قد تدفع إشكالات واردة على مثل نوعية هذه المصطلحات، وإنما يتم ذلك عن طريق الاستقراء التام لمنهج هؤلاء الأئمة. ولهذا النوع من الاستقراء في فهم هذه المصطلحات أمثلة كثيرة، أذكر منها ما يلي:

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٤٥٠) .

(٢) التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (١/ ٢٨٣) .

(أ) قول الترمذي :(حسن صحيح)

بداية المتتبع لكتب أصول الحديث يجد الاصطلاح على أن [الصحيح والحسن] مرتبتان مختلفتان، لا يصح إطلاق أحدهما على الآخر، كما لا يسوغ الجمع بينهما على أنهما مصطلحان مترادفان، وذلك لأن الحسن قاصر عن مرتبة الصحيح.

ولما تعددت أقوال العلماء في هذا التركيب، واختلفت أقوالهم في المقصود منه، كان لابد من الترجيح بين هذه الأقوال علىٰ ضوء تعريف الترمذي نفسه لمقصده من الحديث الحسن، وتعريف العلماء للحديث الصحيح، وهما اللفظان أو المصطلحان اللذان يجمعهما الترمذي في حكمه علىٰ حديث واحد؛ مما أَشْكَلَ علىٰ العلماء، حتىٰ قال ابن الصلاح رحمه الله تعالىٰ : في قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح إشكال؛ لأنَّ الحسن قاصر عن الصحيح، كما سبق إيضاحه، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته.(١)

ولست هنا بمعرض جمع هذه الأقوال في تفسير هذا المصطلح للإمام الترمذي، وإنما قصدت ما وراء ذلك من تفسيرات إنما جاءت على ألسنة قائليها عن طريق التتبع والاستقراء، ولا يوجد تصريح للإمام الترمذي بمراده من هذا التركيب، ومن ثم حاول بعض الباحثين المعاصرين الجمع بين هذه الاستنتاجات والتي جاءت في مجملها عن طريق الاستقراء أيضاً. ومنهم قال: إن تركيب الوصفين:(حسن صحيح) لم يكن مشكلاً لغوياً ولا فنياً بذاته، وإنما ظهر الإشكال فيه من جهة تفسيره بمنهج المتأخرين الذي يفصل كلاً منهما عن الآخر بحيث لا يصح اجتماعهما في حديث واحد، أما إذا نظرنا إليه من زاوية منهج المتقدمين الذي يوسع مدلوليهما، فلا مجال للإشكال. فالحسن في لغة النقاد أعم من الحسن في اصطلاح المتأخرين، فقد أطلقوا على الصحيح حسناً، وعلى كل مقبول لم يكن مردوداً حسناً أيضاً

(١) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ٣٩) .

وذلك في مقابل المنكر، أو الباطل، أو الموضوع، وهذا أمر ظاهر جلي لكل من تتبع كلام النقاد ومواقع استعمالهم، كما نبه على ذلك الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر .(١)

ـ **يقول الحافظ الذهبي:** ويلزم على ذلك أن يكون كل صحيح حسناً، وعليه عبارات المتقدمين، فإنهم قد يقولون فيما صح هذا حديث حسن.(٢)

(ب) ومن هذه المصطلحات أن يعرف من خلال الاستقراء أن الراوي الفلاني إذا قال: حدثني الثقة مثلاً، فإنما يعني به شخصا بعينه.

ـ ومنه قول الإمامين: مالك، والشافعي رضِي اللَّهُ عنهما:حدثني الثقة، أو مَنْ لا أتهم.

ـ فقد قال السخاوي رحمه الله: (٣) فحيث روى مالك عن الثقة عن بكير بن عبد الله بن الأشج، فالثقة مخرمة ولده، أو عن الثقة عن عمرو بن شعيب، فقيل: إنه عبد الله بن وهب، أو الزهري، أو ابن لهيعة، أو عمن لا يتهم من أهل العلم، فهو الليث. وجميع ما يقول: بلغني عن علي، سمعه من عبد الله بن إدريس الأودي. وحيث روى الشافعي عن الثقة عن ابن أبي ذئب، فهو ابن أبي فديك، أو عن الثقة عن الليث بن سعد، فهو يحيى بن حسان، أو عن الثقة عن الوليد بن كثير، فهو أبو أسامة، أو عن الثقة عن الأوزاعي، فهو عمرو بن أبي سلمة، أو عن الثقة عن ابن جريج، فهو مسلم بن خالد،أو عن الثقة عن صالح مولى التوأمة، فهو إبراهيم بن أبي يحيى، أو عن الثقة وذكر أحدا من العراقيين فهو أحمد بن حنبل. وما روي عن عبد الله بن أحمد أنه قال: كل شيء في كتاب الشافعي "أنا الثقة" فهو أبي، يمكن أن يحمل على هذا، نعم، في مسند الشافعي، وساقه البيهقي في مناقبه عن الربيع أن الشافعي إذا قال: "أخبرني الثقة" فهو يحيى بن حسان، أو "من لا أتهم" فهو إبراهيم بن أبي

(١) د/ حمزة المليباري في نظرات جديدة في علوم الحديث (ص: ٧) .
(٢) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٣٢) .
(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/ ٣٩ ــ ٤٠) .

يحيى، أو "بعض الناس" فيريد به أهل العراق، أو "بعض أصحابنا" فأهل الحجاز.[١]

المطلب الثاني: الاستقراء في نقد الأسانيد والمتون.

لا شك أنه توجد شروط خاصة وضعها أئمة الحديث يمكن بها رد الحديث أو انتقاده بكافة مستويات الانتقاد، ولا بد من مراعاة هذه الشروط التي سار عليها علماء الحديث في نقد متن الحديث أو إسناده، ولا بد أيضاً من تطبيق هذه القواعد بطريقة سليمة عند نقد أي متن أو إسناد، وإن لم يتم تطبيق هذه الشروط، أصبحت الأحاديث مستباحة، وأصبح بإمكان كل شخص أن يقول: هذا الحديث لا يعجبني، أو لا أراه صحيحاً فيرده، فيكون هذا سبباً في رد الكثير من الأحاديث الصحيحة، وفي قبول أحاديث أخرى تعجبهم لا تنطبق عليها شروط الصحة والقبول، ولكنها توافق هواه أو عقله؛ لأن معناها في نظره صحيح، ومن ثم كان النقد عند المحدثين بما يحفظ هذه القواعد؛ إذ النقد في الأصل: انتقاء ما يخل بالقواعد والأحكام المتفق عليها في كل فن عند أهله، والنقد مجال واسع عند النقاد المحدثين جاء حتما نتيجة المنهج الاستقرائي، وفيما يلي تفصيل لهذه المسألة:

- تعريف النقد في اللغة: النقد، التمييز ومنه قولهم تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها[٢]
- في اصطلاح المحدثين: هو تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والحكم على الرواة توثيقا وتجريحا بألفاظ مخصوصة، وذات دلائل معلومة عند أهله[٣].

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/ ٣٩ ــ ٤٠) .

(٢) لسان العرب (٣/ ٤٢٥) .

(٣) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص: ٤٥) ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

ـ مشروعية النقد:

النقد يثبت ويستمد مشروعيته من القرآن، والسنة، والإجماع، فالمتأمل لآيات القرآن الكريم يجدها تحدد معالم أرقى منهج نقدي عرفته البشرية، منها ما يلي:

ـ من القرآن: ـ حيث أمر الله عز وجل بإشهاد ذوي عدل، قال تعالى:[وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ].(١) وأرشد إلى التثبت في الأخبار والتروي قبل إلقاء الأحكام والآراء، قال تعالى:[وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا](٢).

ـ ووجه إلى عدم تصديق كل مُدع بل لابد من القرائن المحتفة بالخبر، والمعرفة بناقليه قبل أن يلاقي ذلك القول موقعا للقبول أو الرد، قال تعالى:[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ](٣)،

ـ وفتح باب التعديل من خلال مدحه للمؤمنين وكذلك أرسى قواعد الجرح وبين كيفية معرفة المجروحين، قال تعالى:[وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى* الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى](٤)، وقال تعالى: [وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ ۚ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ](٥)

ـ من السنة النبوية: امتداداً لمنهج القرآن الكريم فإن النبي صلى الله عليه وسلم يرسي دعائم ذلك المنهج عملياً في حياته، فقد أمر بالصدق في كل

(١) (الطلاق:آية ٢) .
(٢) [النساء: ٨٣].
(٣) [الحجرات: ٦].
(٤) [الليل: ١٧-١٨].
(٥) [محمد: ٣٠].

أمور الحياة، وحذر من عاقبة الكذب، حيث روى البخاري عن عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لاَ أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».(١)

وطُلِب من كل أن يجعل التبصر حاجزاً عن قبول كل قول، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»(٢)

ومهدت السنة النبوية الطريق أمام الأئمة والنقاد في الجرح والتعديل، وترسيخ أن الجرح ليس بغيبة، وأن هناك مواطن ينبغي فيها ذكر الحقيقة، ومن ثم يحق لنا أن نقول: إن النقد عموما تعود نشأته إلى عصر النبي صلى الله عليه وسلم، غير أنه كان آنذاك على نطاق ضيق، إذ لم تكن إليه حاجة، وما قيل من نقد إنما كان من باب الحيطة والتثبت، فضلاً عن وجود المشرع بين ظهراني الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وتنزه هؤلاء عن الكذب ودواعيه، ومن أدلة ذلك ما يلي:

١ــ روى مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها : أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (ائْذَنُوا لَهُ، فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَدَعَهُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ)(٣)

قال ابن حبان : وفي هذا الخبر دليل على أن إخبار الرجل ما في الرجل علي جنس الإبانة ليس بغيبة، إذ النبي صلى الله عليه وسلم قال: "بِئسَ

(١) صحيح البخاري (١/ ٣٣) كتاب العلم: باب إثم من كذب على ﷺ.
(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١١) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.
(٣) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٠٢) كتاب البر والصلة: باب مداراة من يتقى فحشه

أَخُو الْعَشِيرَةِ أَو ابْنُ الْعَشِيرَةِ"، ولو كان هذا غيبة لم يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما أراد بقوله هذا أن تعتد ترك الفحش لأنه أراد ثلبه، وأنما الغيبة ما يريد القائل به القدح في المقول فيه.(١)

٢ــ ما أخرجه مسلم منْ حديث أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ»، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي»، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انْكِحِي أُسَامَةَ»، فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاغْتَبَطْتُ بِهِ.(٢)

ــ من الإجماع: اعتنى علماء الحديث بالجرح والتعديل كل العناية، وبذلوا فيه أقصى جهد، وانعقد إجماع العلماء على مشروعيته، بل على وجوبه للحاجة الملجئة إليه .(٣)

ــ دوافع النقد: ــ لقد تحمل أهل العلم أمانة تبليغ السنة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم وحمايتها من التحريف والتبديل، ولا يتأتى ذلك إلا بالفحص عن نقلة السنة. (٤)

(١) المجروحين لابن حبان ت حمدي (١/ ٢٤) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ١١١٤) كتاب الطلاق: باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها.
(٣) منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٩٢) .
(٤) منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٨) بتصرف.

قال محمد بن سِيرِينَ رحمه الله: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».(١)، ومن ثم كانت مهمة الناقد هي تنقية الأحاديث من حيث القبول أو الرد، وذلك بعد جمع طرقها المتعددة، ومقارنتها والكشف عن أحوال رجالها. ويمكن أن نذكر هذه الدوافع فيما يلي:

أولاً: خروج الصحابة في الأمصار وتفرقهم واختلاط الشعوب الإسلامية بغيرها أثر كبير، إذ مهّد هذا الأمر لأن ينال المغرضون من مكانة هذا الدين بتشويه معالم السنة بالتزوير واختلاق ما ليس منها.(٢)

ثانياً: وجود متون يعارض بعضها بعضا في الظاهر، ووجود ما يستحيل تصوره مما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها، فضلا عن وجود ما أشكل فهمه على البعض(٣)

ثالثاً: وقوع الخطأ على الناقل لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهذه فطرة بشرية. ووقوع الفتن والحروب بين المسلمين كفتنة الجمل وغيرها فلما حصل ذلك قالوا: سموا لنا رجالكم. قال محمد بن سيرين: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلاَ يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ.(٤)

رابعاً: ولما كان ثابت السنن والآثار وصحاح الأحاديث المنقولة والأخبار ملجأ المسلمين في الأحوال، ومركز المؤمنين في الأعمال، إذ لا قوام للإسلام إلا باستعمالها، ولا ثبات لأمر الدين إلا بانتحالها، وجب الاجتهاد في حفظ أصولها، ولزم الحث على ما عاد بعمارة سبيلها، وقد استفرغت طائفة من أهل زماننا وسعها في كتب الأحاديث والمثابرة على

(١) أخرجه مسلم في المقدمة (١/ ١٤) .

(٢) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل(ص: ٤٦) .

(٣) سمات المنهج النقدي عند المحدثين ،محمد قاسم العمري، ص٥٦.

(٤) أخرجه مسلم في المقدمة(١/ ١١) ، والدرامي في «سننه» المقدمة، باب في الحديث عن الثقات(١/ ٣٩٦) .

جمعها من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين، وينظروا نظر السلف الماضين في حال الراوي والمروي، وتمييز سبيل المرذول والرضي، واستنباط ما في السنن من الأحكام .[١]

خامساً: اتباع أمر الله تعالى في الذب عن نبيه وسنته صلى الله عليه وسلم.[٢]

ـ الاستقراء في مجالات النقد عند المحدثين قسمان:

القسم الأول: الاستقراء في المجال النقدي للأسانيد.

اعتمد الأئمة النقاد في الجانب النقدي لتنقية الأسانيد مما قد يخل بقبولها قواعد مهمة، تعتمد في الأصل على تتبع القرائن والملابسات التي تحيط بهذه الأسانيد خصوصا، والأحاديث عموماً، بل وترجح بعضها على بعض، ومن ثم نتج عندهم من خلال الجانب الاستقرائي مسائل عديدة ارتكزوا عليها، ولي في هذا الصدد أمثلة كثيرة تجلي منهج المحدثين الاستقرائي في الاتجاه النقدي للإسناد المتمثل في الرواة، وهي كثيرة، آخذ منها على سبيل المثال ما يكتفى به لمعالجة هذا الموضوع بما يلي:

(أ) يشترط كثير من النقاد لقبول الخبر أن يكون مَن حدّث به ثقة.

ولنا في هذا الصدد أقوال متعددة لكثير من المحدثين، منها ما يلي:

١ـ **قال الشافعي:** ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يَجْمَعَ أُموراً: منها أن يكون مَنْ حدَّثَ به ثِقَةً في دينه، معروفاً بالصِّدق في حديثه،...[٣].

٢ـ **وقال أحمد بن حنبل:** إذا حدث عبد الرَّحمن بن مهدي عن رجل، فهو حجة [٤].

٣ـ **وقال سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف:** لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الثقات.[٥]

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٣) .

(٢) المنهج النقدي عند المحدثين من المتقدمين رسالة ماجستير، حسن الصعيدي، ص٥٦.

(٣) الرسالة للشافعي (١/ ٣٧٠) .

(٤) تاريخ بغداد ت بشار (١١/ ٥١٢) .

(٥) رواه الخطيب البغدادي بسنده في الكفاية (ص: ٣٢) .

٤ــ **وقال الخطيب البغدادي:** فصل إذا قال العالم: كل من أروي لكم عنه وأسميه فهو عدل رضا مقبول الحديث، كان هذا القول تعديلا منه لكل من روى عنه وسماه، وقد كان ممن سلك هذه الطريقة عبد الرحمن بن مهدي.(١).

٥ــ **وروى الخطيب أيضاً عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال:** لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة أحاديث الضعاف، فإن أقل ما فيه أن يفوته بقدر ما يكتب من حديث أهل الضعف يفوته من حديث الثقات.(٢)

ــ ومن ثم تقرر لدى بعض المحدِّثين ردُّ حديث من لم يعرف بالثقة في روايته،منهم أحمد بن حنبل، حيث قال في هشام بن عمرو الفزاري(٣):هو من الثقات، وما روى عنه غير حماد بن سلمة، وإنما روى عنه حديثاً واحداً، وهو حديث علي بن أبي طالب في الدعاء بعد الوتر.(٤)

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٩٢) .

(٢) المرجع السابق (ص: ١٣٢) .

(٣) هشام بن عمرو الفزارى، روى عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، روى عنه حماد بن سلمة، وقال أبو طالب عن أحمد: هشام بن عمرو الفزارى من الثقات. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هشام بن عمرو الفزارى؟ فقال: شيخ قديم ثقة، وقال ابن معين: ثقة، ،وقال أبو داود: هو أقدم شيخ لحماد، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٦٤) ، الثقات لابن حبان (٧/ ٥٦٨) .

(٤) الحديث أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٦٤) تفريع ابواب الوتر: باب القنوت في الوتر، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «هِشَامٌ أَقْدَمُ شَيْخٍ لِحَمَّادٍ»، وَبَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. قلت: والحديث في سنن الترمذي ت بشار (٥/ ٤٥٣) أبواب الدعاء: باب في دعاء الوتر، وسنن النسائي (٣/ ٢٤٨) كتاب قيام الليل وتطوع النهار: باب الدعاء في الوتر، وسنن ابن ماجه (١/ ٣٧٣) كتاب إقامة الصلاة: باب ما جاء في القنوت في الوتر، ومسند أحمد ط الرسالة (٢/ ٢٦٦) من طرق عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو الفزاري، به بلفظه. وقال أبو عبد الله المقدسي: إسناده حسن. الأحاديث المختارة(٢/ ٢٥٢) حديث رقم ٦٢٩.

ــ بينما وضع المتأخرون حداً فاصلاً للجهالة وما ترتفع به مبنياً على رواية عدد من الرواة عن الرجل، فحددوا ذلك برواية رجلين عنه فصاعدا، واتبعوا في ذلك الإمام محمد بن يحيى الذُّهلي.(١)، وقال الخطيب: أقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم كذلك، ثم ذكر بإسناده عن أبي زكريا يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي أنه سمع أباه يقول: إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة.(٢)

(ب): تنقية أحاديث الثقات من الأوهام والأخطاء.

لعل من أبرز مَنْ برع في هذا الجانب الأمام مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح، في كتابه التمييز، حيث يكشف لنا بجلاء ووضوح عن مجال هذا النوع من النقد، فمجاله أحاديث الثقات، وهدفه تنقيتها من الأوهام والأخطاء، وعلى لوحات كتابه نجد تطبيقات كثيرة لهذا النقد، وسنختار مثالا منها يدور حول وهم رجل من أكابر المحدثين الثقات الأثبات، وهو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري(ت ١٢٤هـ). (٣)

ومن الأمثلة:

١ــ **قال الإمام مسلم**(٤): حدثنا الحسن الحلواني، حدثنا يعوق بن إبراهيم، حدثنا أبي،عن صالح، عن ابن شهاب أن أبا بكر بن سليمان ابن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى الله عليه وعلى آله وسلم ركعتين، ثم سلم، فقال ذو الشمالين بن عبد عمرو: يا رسول الله: أقصرت الصلاة أن نسيت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم تقصر الصلاة ولم أنس، قال: ذو الشمالين: قد

(١) شرح علل الترمذي (١/ ٣٧٨) .
(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٨٨) .
(٣) شرح علل الترمذي (١/ ٢٧) .
(٤) التمييز لمسلم (ص: ١٨٢) .

كان ذلك يا رسول الله. فأقبل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الناس، فقال: أصدق ذو اليدين؟ قالوا: نعم، فقام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأتم ما بقي من الصلاة، ولم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شك الرجل في صلاته حتى لقاء الناس. قال ابن شهاب: وأخبرني ابن المسيب عن أبي هريرة، وأبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، وأبو بكر بن عبدالرحمن، وعبيد الله بن عبدالله. ومن خلال استقرائه نقده قائلاً: وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدين وهم غير محفوظ لتظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في هذا(١).

وقال بعد أن ساقها، قد صح بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوم ذي اليدين، أن الزهري واهم في روايته، إذ نفى ذلك في خبره من فعل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ـ ففي هذا المثال نجد أن الإمام مسلما رحمه الله لم يحكم على هذا الحديث بما ظهر له من أحوال الرواة في الإسناد فقط، وإنما جل نقده على ما خالف فيه الإمام الزهري (مع شدة وثاقته) الواقع الذي يقضي بأن النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو في قصة ذي اليدين.

(ج): وضع سند حديث على متن آخر.

ومثاله: قال النسائي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمُرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ».(٢)

(١) منها ما روي في صحيح البخاري (١/ ١٠٣) كتاب الصلاة: باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، صحيح مسلم (١/ ٤٠٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة:باب السهو في الصلاة والسجود له.

(٢) السنن الكبرى للنسائي (٥/ ٨٨) كتاب الأشربة: ذكر النهي عن نبيذ الدباء والمزفت.

قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، لم يروه غير شبابة، ولا يعرف لـــه أصل.(١)

وقال ابن رجب عن هذا الحديث: فهو بهذا الإسناد غريب جداً، وقـــد أنكره على شبابة طوائف من الأئمة، منهم الإمام أحمد، والبخاري وأبو حاتم، وابن عدي. وأما ابن المديني فإنه سئل عنه، فقال: لا ينكر لمن ســـمع مـــن شعبة، يعني حديثاً كثيراً، أن ينفرد بحديث غريب. وقال أحمد: إنمـــا روى شعبة بهذا الإسناد: حديث (الحج)، يشير إلى أنه لا يعرف بهذا الإسناد غير حديث الحج.(٢)

قلت: هذا الحديث: «نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ»، صَحَّ من طرق عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه الشيخان وغيرهما.(٣)

وأما حديث الحج فقد أخرجه أحمد في مسنده.(٤)

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٤٤٩) .

(٢) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٤٨) .

(٣) منهم: ابن عباس، كما في صحيح البخاري(١/ ٢٠) كتاب الإيمان: باب أداء الخمس من الإيمـــان، وعائشة أم المؤمنين كما في صحيح البخاري(٧/ ١٠٧) كتاب الأشربة: باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الأوعية والظروف بعد النهي. ومنهم أنس بن مالك، كما في صحيح مســـلم (٣/ ١٥٧٧) وعلي بن أبي طالب،(١٥٧٨/٣) وعائشة، (٣/ ١٥٧٩) وابن عمر(٣/ ١٥٨١) كتاب الأشربة: باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقي.

(٤) مصنف ابن أبي شـــيبة (٣/ ٢٢٦) ، مســـند أبـــي داود الطيالســـي (٦٤٣/٢) ،مســـند أحمـــد ط الرسالة(٣١/ ٦٤) ،صحيح ابن خزيمة ط ٣ (٢/ ١٣٣١) .

ولفظه عند أحمد في مسنده قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَعْمَرَ الدِّيلِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَـــةَ، وَأَتَـــاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ الْحَجُّ؟ فَقَالَ: " الْحَجُّ عَرَفَةُ، فَمَنْ جَـــاءَ قَبْـــلَ صَـــلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ أَيَّامُ مِنًى ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَرْدَفَ رَجُلًا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ يُنَادِي بِهِنَّ ". قلت: صحيح الإسناد، جميع رجاله ثقات.

القسم الثاني: الاستقراء في المجال النقدي للمتون.

لم يقف جهد المحدثين من خلال الاستقراء عند نقدهم للـرواة، بـل توسعوا أيضاً في استقراء كل ما يتعلق بتنقية المتون مما قد يكـون دخـل عليها[1]، وهذا النوع من الاستقراء شمل كل الأخطاء الواقعة في المتـون، وهو أيضاً مما لا يسلم منه بشر إلا المعصومين، فقد جاء عن بعض الرواة الثقات أخطاء، ولكن لم يقع الحمل عليهم بسببها لقلة ورودها عـنهم، بـل اجتنب النقاد تلك الأخطاء ولم يزحزحوهم عن منزلتهم في العلـم والثقـة، والأمثلة التي تكشف لي النقاب عن منهج المحدثين الاستقرائي في الاتجـاه النقدي لمتون الأحاديث كثيرة، أخذ منها على سبيل المثال مـا يكتفـى بـه لمعالجة هذا الموضوع بما يلي:

(أ) استقراء أخطاء الرواة في لفظة من متن الحديث.

تنوع النقاد في استخراج أخطاء الرواة لهذا النوع تنوعـاً ملحوظـاً، وشمروا عن ساعد الجد لتنقية المتون، ومن الأمثلة ما يلي:

١ــ **قال عبد الله بن أحمد:** حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدثنَا غنْدر قَالَ حَدثنَا شُعْبَة عَن أبي إِسْحَاق قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ

(١) ومن خلال استقرائي لهذه المسألة وجدت النقاد المتقدّمين في مصنفاتهم قد اهتمـوا بنقـد المتـون اهتماماً بالغاً، ودليل ذلك ما يلي:

(أ) ما ذكره الإمامُ مسلم في كتابه التمييز، حيث عقد أبواباً لنقد المتون. مثل قولـه: (وَمـن الأخبـار المنقولة على الْوَهم فِي الْمَتْن دون الإسناد) (ص: ١٨٢) ، ومثل:(ذكر خبر لَيْسَ بِمَحْفُوظ الْمَـتْن) (ص: ٢٠٢) .

(ب) ومنها أيضاً: إصلاح غلط المحدثين. لأبي سليمان الخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) ، نشر: مؤسسـة الرسالة.

(ج) ومنها: الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي. لأبي بكر الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) نشر: دار الهجرة.

الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ، وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ، وَقَالَ عَفَّانُ: إِبِطُهُ وَهُوَ خَطَأٌ، أَخْطَأَ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ بَيَاضُ بَطْنِهِ.(١)

ـ **قلت:** وحديث البراء بلفظ (بياض بطنه) أخرجه الشيخان وغيرهما من طرق عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء به. وكلهم قالوا: وارى التراب بياض بطنه..(٢)

وأما حديث عفان أخرجه أحمد عنه، عن شعبة به، ولفظه: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَيَقُولُ: " اللهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا، إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا، وَإِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا " يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ(٣).

فلم يذكر الإمام أحمد موضع ما واراه التراب من جسده صلى الله عليه وسلم، فكأنه ترك ذكره لثبوت خطئه عنده.

(ب): استقراء أخطآء الرواة في المتن بسبب الرواية بالمعنى .

ومن الأمثلة:

١ـ **قال عبد الله بن أحمد:** حَدثنِي أبي قَالَ: حَدثنَا يحيى بن سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرو بن مرّة عَن عبد الله بن سَلمَة عَن صَفْوَان بن عَسَّال قَالَ: قَالَ رجل من الْيَهُود انْطلق بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِي، قَالَ: لَا تقل النَّبِي فَإِنَّهُ لَو سَمعهَا كَانَ لَهُ أَرْبَعَة أعين وقص الحَدِيث، فَقَالَا: نشْهد أَنَّك رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، سَمِعت أبي يَقُول: خَالف يحيى بن

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ١٧٩) .

(٢) صحيح البخاري (٤/ ٢٦) كتاب الجهاد والسير :باب حفر الخندق، صحيح البخاري (٩/ ٨٤) كتاب التمني: باب قول الرجل لولا الله ما اهتدينا، صحيح مسلم (٣/ ١٤٣٠) كتاب الجهاد والسير: باب غزوة الأحزاب وهي الخندق.

(٣) مسند أحمد ط الرسالة (٣٠/ ٤٧٤) .

سعيد غير وَاحِد فَقَالُوا: نشْهد أَنَّك نَبِي، قَالَ أبي: ولَو قَالُوا نشْهد أَنَّك رَسُول الله كَانَا قد أسلما، ولَكِن يحيى أَخطَأَ فِيهِ خطأ قبيحا.(١)

ـ **قلت:** الحديث رواه جمع من أصحاب شعبة بن الحجاج، وكلهم قالوا: [نشهد أنك نبي](٢). ومن ثم قال الطحاوي: هَذَا الْحَرْفُ: نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ ، لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَصْحَابِ شُعْبَةَ إِلَّا يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ.(٣)

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٣/ ٨٣) .
(٢) مسند أحمد ط الرسالة (٣٠/ ٢١) شرح مشكل الآثار (١/ ٥٥) .
(٣) شرح مشكل الآثار (١/ ٥٦) .

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد، صلى الله عليه وسلم، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله والصحابة والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

بعد معايشتي للمنهج الاستقرائي عند المحدثين، ومدى عنايتهم به ومن خلال هذه الدراسة الممتعة أيضا، أود أن أعرب عن بعض النتائج العلمية، وذلك فيما يلي:

أولاً: من خلال المنهج الاستقرائي يستطيع الباحث تحويل العديد من الملاحظات إلى قواعد عامة، حيث إن المنهج الاستقرائي يقوم بإنتاج كثير من المسائل ذات العلاقة في سلك منتظم ما يؤدي إلى تشكيل القاعدة الكلية أو الحكم الذي يندرج تحته المفهوم العام.

ثانياً: أي علم من العلوم توجد فيه قواعد كلية تضبط جزئياته، وحيث تكون هذه القواعد الكلية يكون الاستقراء موجوداً، ومن ثم كان سلوك المحدثين منهج الاستقراء في بيان المراد بالمصطلحات والقواعد المنقولة عن المتقدمين من العلماء، كان له أثر كبير في تحقيق مفاهيم هذه المصطلحات وتلك القواعد.

ثالثاً: أبررت هذه الدراسة ملامح المنهجية العلمية في جهود المحدثين من خلال التتبع والاستقراء لإنتاج قواعدهم في مصنفاتهم المختلفة، مع محاولة ربط الجانب التأصيلي بالجانب التطبيقي، وأن علم السنة لا يمكن أن يكون وضع صدفة أو تشهياً، بل بذلت فيه جهود، وفنيت فيه أعمار، حتى بلغ قمة الحسن ومنتهى الدقة.

رابعاً: من خلال المبحث الثاني في هذه الدراسة "دور الاستقراء عند المحدثين في تأسيس القواعد، ونقد الأسانيد والمتون" تبين لي أن أي علم من

العلوم لا تنضبط مسائله إلا بالقواعد والأحكام الكلية، ولا سبيل لتأسيسها والتنصيص عليها إلا بالاستقراء والتتبع، فحيث يكون التقعيد أيضاً يوجد الاستقراء، ومن ثم لم يستغنِ أي علم من العلوم عن هذا المنهج الواسع والدقيق لدى متخصصيه.

(فهرس المصادر والمراجع)

- **القرآن الكريم.**
- ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، المؤلف: جمال بن محمد السيد، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٣.
- أسامي من روى عنهم البخاري من مشايخه (في جامعه الصحيح)، المؤلف: أبو أحمد ابن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، المحقق: د. عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف: ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، عدد الأجزاء:٤.
- الاستذكار، المؤلف: أبو عمر ابن عبد (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠، عدد الأجزاء: ٩.
- الاستقراء ومجالاته في العلوم الشرعية، محمد أيمن زاهر، مجلة جامعة دمشق، العدد الأول، ٢٠١٣.
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، المؤلف ابن القطان (المتوفى : ٦٢٨هـ)، المحقق : د. الحسين آيت سعيد، الناشر : دار طيبة بالرياض، الطبعة : الأولى ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، عدد الأجزاء : ٦(٥ أجزاء ، ومجلد فهارس).
- البحر المحيط في أصول الفقه، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

ـ تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف
الناشر: دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة: الأولى،١٤٢٢هـ ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٦.
ـ التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.
ـ تاريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)،المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠ (٧٤ و ٦ مجلدات فهارس).
ـ تاريخ النقد الحديثي وضوابطه للدكتور/ عزيز رشيد محمد الداييني في الجامعة الإسلامية ببغداد، ط دارا لكتب العلمية ١٩٧١م ص ١٨.
ـ التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، المؤلف: شمس الدين السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر: الكتب العلميه، بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى.
ـ التقريب لتفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور، تأليف: محمد بن إبراهيم الحمد، الزلفي: ص. ب : ١٤٢٩/٢/٤٦٠١٣هـ .
ـ تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، المؤلف: ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار – عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣.
ـ التعريفات الفقهية، المؤلف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

ـ تقريب التهذيب، المؤلف: ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
ـ التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٣.
ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: جمال الدين المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠.
ـ توجيه النظر إلى أصول الأثر، المؤلف: طاهر بن صالح الجزائري (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م، عدد الأجزاء:٢.
ـ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المؤلف: محمد بن إسماعيل الصنعاني (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
ـ التمييز، المؤلف: مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مكتبة الكوثر المربع – السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٠.
ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، المؤلف: نور الدين، ابن عراق الكناني (المتوفى: ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

ـ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري ، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .
ـ الجامع المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، المؤلف: أبو بكر الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، عدد الأجزاء: ٢.
ـ الجرح والتعديل،المؤلف: أبو محمد ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
ـ جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، المؤلف: محمد بن فتوح الحَمِيدي (المتوفى: ٤٨٨هـ)، الناشر: الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، عام النشر: ١٩٦٦ م.
ـ تهذيب الأسماء واللغات،المؤلف: أبو زكريا النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)،عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: ٤.

ـ الرسالة، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
ـ سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، المؤلف: أبو داود السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
ـ سبق المحدثين في استخدامات مناهج البحث العلمي ، لعبد العزيز محمد خلف. مجلة إسلامية المعرفة،العدد ٧٦ لعام ١٤٣٣هـ ـ يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي من جامعة بيروت.
ـ السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
ـ السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا.
ـ سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى الترمذي (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر(جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر،الطبعة: الثانية،١٣٩٥هـ، ١٩٧٥ م.
ـ سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.

ـ سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.
ـ سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ /١٩٨٥م.
ـ شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.
ـ شرح علل الترمذي، المؤلف: زين الدين ابن رجب الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن.
ـ شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر الطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
ـ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م عدد الأجزاء: ٦.
ـ شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٢.

ـ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ ، ١٩٩٣.
ـ صحيح ابن خزيمة، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د/محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.
ـ الضعفاء والمتروكون، المؤلف: أبو عبد الرحمن النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) ، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ .
ـ الضعفاء الكبير، المؤلف: أبو جعفر العقيلي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٤.
ـ طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، المؤلف: أبو الفضل زين الدين العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة – وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي،، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)، عدد المجلدات: ٨.
ـ طرق الكشف عن مقاصد الشارع، المؤلف: الدكتور نعمان جغيم، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن،الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤م.
ـ العلل الواردة في الأحاديث النبوية.، المؤلف: أبو الحسن الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي.، الناشر: دار طيبة – الرياض.، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

ـ العلل ومعرفة الرجال،المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني ، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م
عدد الأجزاء: ٣.
ـ العلل لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد ود/خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ٧ (٦أجزاء ومجلد فهارس).
ـ الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، المؤلف: شمس الدين السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
ـ غريب الحديث، المؤلف: أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي ا (المتوفى: ٢٢٤هـ)،المحقق: د. محمد عبد المعيد خان،الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن،الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ ١٩٦٤ م.
ـ غريب الحديث،المؤلف: جمال الدين أبو الفرج الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥، الأجزاء: ٢.
ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: ابن حجر العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

ـ فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
ـ فضائل القرآن، المؤلف: أَبُو العَبَّاسِ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدِ المُسْتَغْفِرِيُّ (المتوفى: ٤٣٢هـ)، المحقق: أحمد بن فارس السلوم، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ٢.
ـ القاموس الفقهي لغة واصطلاحا،المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م
تصوير: ١٩٩٣ م.
ـ الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة.
ـ لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة -١٤١٤هـ.
ـ مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين ابن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
ـ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤.

ـ مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
ـ المجتبى (المعروف بالسنن الصغرى)، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المتوفى: ٣٠٣ هـ، المحقق: مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل، الناشر: دار التأصيل – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م.
ـ المقترب في بيان المضطرب، المؤلف: أحمد بن عمر بازمول، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
ـ المنهج النقدي عند المتقدمين من المحدثين وأثر تباين المنهج – رسالة ماجستير ، تأليف :حسن فوزي حسن الصعيدي، نشر في ٧ أبريل، ٢٠١٩.
ـ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية،١٣٩٢.
ـ المنهج النقدي عند المحدثين وعلاقته بالمناهج النقدية التاريخية د/عبد الرحمن بن نويفع فالح السلمي. ناشره: مركز نماء للبحوث والدراسات (ط/١)، (١٤٣٥هـ).
ـ مستخرج أبي عوانة، المؤلف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي.
ـ المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.

ـ المدخل إلى السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت.
ـ مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م.
ـ مسند أبي يعلى،المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)المحقق: حسين سليم أسد،الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق،الطبعة: الأولى، ١٤٠، ١٩٨٤.
ـ مسند إسحاق بن راهويه، المؤلف: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم المعروف بـ ابن راهويه (المتوفى: ٢٣٨هـ)، المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان،المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ – ١٩٩١.
ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
ـ مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر البزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

ـ مسند الحميدي، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (المتوفى: ٢١٩هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، الناشر: دار السقا، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.
ـ مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
ـ مسند ابن الجعد، المؤلف: علي بن الجَعْد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ – ١٩٩٠.
ـ معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان الخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
ـ معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
ـ معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: ابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
ـ معرفة علوم الحديث، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري(المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ -١٩٧٧م.

ـ منهج النقد في علوم الحديث، المؤلف: الدكتور نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠١ هـ -١٩٨١ م.
ـ موسوعة أقوال يحيى بن معين في الجرح والتعديل وعلل الحديث، جمع وتحقيق: بشار عواد معروف – جهاد محمود خليل، ومحمود محمد خليل، الناشر: دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م
عدد المجلدات: ٥.
ـ موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس (المتوفى: ١٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف – محمود خليل، الناشر: مؤسسة الرسالة، سنة النشر: ١٤١٢ هـ .
ـ موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، المؤلف: محمد بن علي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان، الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م.
ـ مُوْسُوعَة القَواعِدُ الفِقْهِيَّة، المؤلف: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٢.
ـ الموقظة في علم مصطلح الحديث، المؤلف: الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ.
ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م، عدد الأجزاء: ٤.

ـ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
ـ نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، المؤلف: أحمد الريسوني، الناشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
ـ النَّظْمُ المُسْتَعْذَبُ فِي تفْسِير غريبِ أَلْفَاظِ المهَذّبِ، المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطال (المتوفى: ٦٣٣هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة، عام النشر: ١٩٨٨ م (جزء ١)، ١٩٩١ م (جزء ٢)، عدد الأجزاء: ٢.
ـ النكت على كتاب ابن الصلاح، المؤلف: ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: ٢، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م
ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.
ـ لسان المحدثين(مُعجم يُعنى بشرح مصطلحات المحدثين القديمة والحديثة ورموزهم وإشاراتهم وشرحِ جملة من مشكل عباراتهم وغريب تراكيبهم ونادر أساليبهم)المؤلف : محمد خلف سلامة(الموصل: ٢٠٠٧/٢/١٤)عدد الأجزاء : ٥ أجزاء.
ـ اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع، المؤلف: محمد بن خليل بن إبراهيم، أبو المحاسن القاوقجي الطرابلسي الحنفي (المتوفى: ١٣٠٥هـ)، المحقق: فواز أحمد زمرلي ، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ .

رابعاً :
الدعوة والثقافة الإسلامية